الرتبــة	فلس	دينار
وكيــل	٠٠٠	٢٩
رقيــب	٥٠٠	٢٢
عــريــف	٥٠٠	٢٠
شرطي سنة خامسة	٢٥٠	١٨
شرطي سنة رابعة	٩٥٠	١٧
شرطي سنة ثالثة	٦٥٠	١٧
شرطي سنة ثانية	٣٥٠	١٧
شرطي سنةاولى	١٠٠	١٧

١٩٧٨/١٢/٣١

الحسين بن طلال

وزيــــر السياحــة والاثار	وزيــــر الاعــلام	وزير التربية والتعليم ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء	رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع
غالب بركــات	عدنــان ابو عوده	عبد السلام المجالــي	مضر بــدران

وزيــــر التموين	وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية	وزيــــر العمــــل	وزير الانشاءوالتعمير ووزير دولة للشؤون الخارجية	وزيــــر العــدل
مروان القاسم	كامــل الشريف	عصام العجلوني	حسن ابراهيــم	احمد عبدالكريم الطراونة

وزيــــر الصناعة والتجارة	وزيــــر الثقافة والشباب	وزيــر الشؤون البلدية والقروية	وزيــــر الصحــــة	وزيــــر الداخليــة	
نجم الدين الدجاني	الشريف فواز شرف	ابراهيم ايــوب	عبد الرؤوف الروابده	سليمان عــرار	

وزيــــر المواصــلات	وزيــــر الزراعــة	وزيــــر النقــل	وزير الاشغال العامة	وزيــــر الماليــــة
سعيد التــل	حكمت الساكت	عــلي سحيمات	سعيد بينــو	محمــد الدباس

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاربعاء ١١ صفر سنة ١٣٩٩ هـ. الموافق ١٠ كانون ثاني سنة ١٩٧٩م. العدد ٢٨٣٥

الفهرس

مطبعــة القوات المسلحة الاردنيــة

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكيه السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد عدنان ابو عوده وزير الاعلام اعمال وزير الدولة للشؤون الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد حسن ابراهيم وزير الدولة للشؤون الخارجية خارج المملكة بمهمة رسمية .

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع السيد محمد عبد الرحيم الجمل الى ادنى مربوط الدرجة الاولى ب اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/٣١ .

ب – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على نقل المستشار في وزارة الاعلام السيد سليمان موسى الى ملاك وزارة الثقافة والشباب ليشغل وظيفة مستشار ثقافي بنفس درجته وبراتبه الحاليين اعتباراً من ١٩٧٨/١٢/١.

١ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء السيد هاشم محمد حجازي في الخدمة الحكومية من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١٩٧٧/١/١ ولغاية ١٩٧٨/١٢/٣١ واحالته على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٩/١/١ .

٢ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبار من ١٩٧٩/١/١.

السيد منير حنا ترزى / وزارة العدل

السيد انيس المسنات / سلطة وادي الاردن

٣ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ابقاء عضو محكمة التمييز القاضي السيد دواد ابو غزاله في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١٩٧٩/١/١ .

٤ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة المهندس الزراعي الدكتور محمد حافظ سالم من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٧٩/١/١ .

٥ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ابقاء الموظفين المذكورين تاليا في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى اعتباراً من ١٩٧٩/١/١ :–

السيد بدر الدين يوسف تسي – سلطة المصادر الطبيعية

السيد احمد محمد الكايد – وزارة العدل

السيد انعام سعيد الحلفاوي – وزارة الاوقاف

السيد احمد حسني ابو السعود – وزارة الاوقاف

٦ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/١٦ :–

١ – ترفيع السيد سامي محمد ظاظا الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم .

٢ – ترفيع السيد محمد طه الحنبلي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .

٧ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي :–

١ – ترفيع السيد عباس فريد الجيوسي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة الواردة تحت المادة (٥) برنامج الادارة اعتبارا من ١٩٧٨/١١/١٦ .

٢ – ترفيع السيد محمد خليل الدباس الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة الواردة تحت المادة (٣) برنامج الوعظ والارشاد اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/٣١ .

٨ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعيين السيد محمود سلطان عبيدات بادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة امين سجل اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

٩ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على اجراء الترفيعات التالية اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/٣١ :–

وزارة الماليــة :

١ – السيد عصام مصطفى المحيسن الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير مالية / محافظة

٢ – السيد عبد الحميد عبد الله الحياري والسيد مصطفى صالح ابو عدل الى ادنى مربوط الدرجة الثالثه ليشغل كل منهما وظيفة مدير مالية محافظة / رئيس قسم .

وزارة المالية / الاراضي :

١ – السيد كايد صالح محريسات الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير .

٢ – السيد يوسف شاكر قعوار الى ادنى مربوط الدرجة الثالثه ليشغل وظيفة مأمور تسوية .

٣ – السيد احمد جمال حسين الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير .

سلطة المصادر الطبيعية :

١ – السيد محمود عبد القادر طريح الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس.

٢ – السيد ذياب سليمان احمد الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس .

٣ – السيد موسى سلامه حدادين الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس .

١٠ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظفين المذكورين تاليا في الخدمة الحكومية من تاريخ بلوغهم الستين من العمر ولغاية ١٩٧٩/١/٣١ واحالتهم على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٩/٢/١ :–

احمد حمدي الطاهر

سليم عبد القادر حماد

اندراوس عبد الله خمشتا

طه سعيد حسن طبيله

محمود احمد علي عنبتاوي

مسره عادل صلاح

١١– قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتباراً من ١٩٧٨/١٢/٣١ .

١ – تصنيف الدكتور فلاح عبد الكريم الطويل بأدنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير مستشفى/طبيب

٢ – تصنيف الدكتور حسين صالح حسن ابو رمح بالدرجة الثانية (راتب السنة الرابعة) ليشغل وظيفة مدير مستشفى / طبيب .

٣ – تصنيف الدكتور اسامة جمال عبد الهادي بأدنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة طبيب .

٤ – تصنيف الدكتور سليمان سلامه ابوحمتة بالدرجة الثالثة (راتب السنة الثالثة) ليشغل وظيفة مدير مستشفى / طبيب .

٥ – تصنيف الدكتور خليل زكي ابو زناد بالدرجة الثالثة (راتب السنة الثانية) ليشغل وظيفة طبيب اخصائي نفسية.

٦ – تصنيف الدكتور حسين محمد حسين عامر بالدرجة الثالثة (راتب السنة الثانية) ليشغل وظيفة طبيب .

١٢– قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد خدمات كل من القاضيين السيدين راشد الجيوسي ووديع صلاح في الخدمة الحكومية الى ١٩٧٩/٣/١ .

١٣– قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد عبدالرؤوف محمد محسن يعقوب على التقاعد اعتبارا من ١٢٧٨/١٢/٣١

١٤– قرر مجلس الوزراء الموافقة على مايلي :–

١ – تمديد خدمة السيد جواد الدجاني في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى تنتهي في ١٩٧٩/١٢/٣١ .

٢ – تمديد خدمة السيد شفيق الحسيني في الخدمة الحكومية الى ١٩٧٩/٣/١ .

١٥– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٧ الموافقة على قبول استقالة السيد سامي علي بكر بشناق من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/٨ .

١٦– وافق معالي وزير الاشغال العامة على مايلي اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/١ .

أ – ترفيع كل واحد من الموظفين المذكورة اسماؤهم ادناه الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مهندس

رمزي رفقي سليمان

شوقي علي العلبي

لواش حرب محمود

سمير سالم كرادشة

ب • ترفيع السيد محمد عبد الباري مرزا بولاد الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة كاتب .

ج – ترفيع السيد عبد الله صالح ابو حمور الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة كاتب .

د – ترفيع كل واحد من الموظفين المذكورة اسماؤهم ادناه الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة ميكانيكي :

يونس غازي الشرباتي

عوض عطا الله النوايسة

محمد عواد كريشان

هـ – ترفيع السيد احمد علي فضيل القواسمي الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ليشغل وظيفة كاتب .

و – تعديل درجة السيد هاني عادل اوتي الى اعلى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة كاتب .

وتعديل العلاوة الاساسية الممنوحة له بحيث تصبح ٣٠٪ من راتبه الاساسي اعتبارا من ١٩٧٨/٨/١ :

ز – ترفيع كل واحد من الموظفين المذكورين ادناه الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة كاتب .

احمد عوض ابو هلاله

عبد المجيد هاشم حسين

ح – ترفيع السيد ذا النون عبد الكريم عصفور الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة ميكانيكي

ط – ترفيع السيد عبد الرحيم ابراهيم الشيخ عبد الله الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة ميكانيكي .

١٧– قرر عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي الموافقة على مايلي : –

أ – اعتبار خدمات المهندس الزراعي السيد سمير فهيم سلمان الحباشنه منتهية من المؤسسة ابتداء من تاريخ ٩٧٨/١٢/١٢

ب – قبول استقالة السيد محمد شحادة عوده من العمل في المؤسسة اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/٢٧ .

ج – اعطا اجازة دراسية بدون راتب الى مأمور اللوازم السيد عبد الكريم حمد مروان الصانع وذلك لمدة ستة اشهر اعتباراً من ١٩٧٨/١٢/١٦ .

وتكليف السيد حلمي رزق خلف للقيام بعمله بالوكالة .

١٨– قرر السيد فياض ناجي صبح المعلم في الضفة الغربية احالة نفسه على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٨/١٢/١ بالاستناد للمادة ١٣/أ من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ .

الجنسية الأردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٥١٠٩ تاريخ ١٩٧٨/١١/٢٩ المتضمن منح السيد جمعه محمد شحادة البنا الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٨/١٢/١٧ – بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤– السماح للمواطن الاردني السيد باسم محمد مصطفى ابو هنطش بالتخلي عن جنسيته الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية.

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٠ الموافقة على منح الجندي الاول جبر عمر عوض النعيمي شهادة التجنس بالجنسية الاردنية استنادا لاحكام المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤.

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٤ – بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الأردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤– السماح للسيد محمد حسن محمد سليمان بالتخلي عن جنسيته الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية.

٥ – قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح الجنسية الاردنية الى كل من المواطنين السوريين
٠١ السيد يوسف سلامه حسن صلاح
٠٢ السيد يونس سلامه حسن صلاح
بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤.

٦ – قرر معالي وزير الداخلية الموافقة على منح الجنسية الاردنية الى المواطن العراقي الشريف زيد حسن علي ابو العصام بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤

الاستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧/١٢/١٩٧٨ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦

١ – (٧) دونمات و (٢٧٢) مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (٥، ٦، ٣٢، ٣٣) من الحوض رقم (٧) من اراضي شطنا العائدة للسادة صبحا الحبيب السلوم ورفقاها الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨١٧) تاريخ ٢٥/١/١٩٧٨ من اجل اقامة مدرسة الاناث عليها.

٢ – اجزاء من قطع الأراضي ذوات الأرقام (٧) حوض (٢١) والقطعة رقم (٣٦١) حوض (٩) والقطعة رقم (٢٢) من الحوض (١٥) والقطعة رقم (٤٦) حوض (١١) من اراضي وادي السير الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨١٢) تاريخ ٢٥/٩/١٩٧٨ لوقوعها في سعة الشوارع العامة.

٣ – (٩٩) دونما و (١٨٥) مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (٥٠، ٢٦٢، ٣٥٥) من الحوض رقم (١) حنو الكسار من اراضي بلدة ماركا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧٣١) تاريخ ٣٠/٩/١٩٧٧ لاغراض مديرية الامن العام.

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧/١٢/١٩٧٨ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ : –

١ – (٨) دونمات و (٣٦٣) مترا مربعا من اراضي ازرق الدروز الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٢٠) تاريخ ١٠/١١/١٩٧٨ لاغراض وزارة الاشغال العامة لغايات فتح طريق الازرق/الاجفايف.

٢ – قطعة الارض رقم (١٢٨٨) حوض (٩) الطهطور الجنوبي ملك السيده فريده احمد عبد الله تاموخ وشركاها الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨١٥) تاريخ ١٠/١٠/١٩٧٨ باعتبارها نتفة لاتصلح للاعمار ولغايات بيعها للدكتور محمد ابو سنه مالك القطعة المجاورة رقم (٧٨١) نفس الحوض.

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣١/١٢/١٩٧٨ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ :

١ – دونم واحد و (١٦٥) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٤٥٧) من الحوض رقم (٩) من اراضي وادي السير العائدة للسادة عبد الله ابو خلف وعبد العزيز ابو خلف الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٠٥) تاريخ ٢٥/٨/١٩٧٨ لوقوعها في سعة الشارع العام.

٢ – (١٧) دونما و (٦٣٨) مترا مربعا من اراضي مدينة الزرقاء الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧٥٥) تاريخ ٧/١/١٩٧٨ لاغراض وزارة التربية والتعليم.

٣ – (١٦) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٣٥) حوض (٥) ماركا الشمالية ملك السيدة رقية ابراهيم البيطار وشركائها الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦٤٧) تاريخ ١٠/٨/١٩٧٦ باعتبارها نتفة لاتصلح للاعمار ولغايات بيعها لمالك القطعة المجاورة لها رقم (٣٢٧) نفس الحوض .

اعلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء باصدار قرار مفاده ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها ، استملاكا مطلقا لاغراض وزارة الداخلية لاقامة مخفر عليها ، مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك المذكور.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المنوي استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظات
موبص	(١) السفوح الشرقي	٢٨	٢٨٩	٤	كامل هذه القطعة
		٢٩	٦٤٥	٤	«
		٣٠	٣٥٩	٤	«
		٣١	٤٠٣	٤	«
		٣٢	٨٥١	٤	«
		٣٣	٣٣٥	٤	«
		٣٤	٠٢٠	٤	«
		٣٥	٠٢٠	٤	«
		٣٦	٠٢٠	٤	«
		٣٧	٠٢٠	٤	«
		٤١	٩٩٥	–	قسم من هذه القطعة(طريق)
	المجموع		٩٥٧	٤٣	

اعـــلان

بالتخلي عن استملاك

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة (٢٣) من قانون الاستمـــلاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني قدتخليت عن استملاك ما مساحته (٢٥) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٥١٣) من حوض رقم (٣) قطنه الجنوبي من اراضي مدينة عمان المعلن عن استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم (٦٢٨٢) تاريخ ١٩٧٧/٢/١٠ وقرار استملاكهـــا بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٧٢٨) تاريخ ١٩٧٧/٩/١٠ لعدم حاجة شركة الكهرباء اليها المالك اقتضى التنويه.

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة
بـــدري الملقي

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك ماساحته (٣١٩٢) مترا مربعا تقريبا للشارع العام من قطعة الارض رقم (٧٧) حوض (١) حنو الكسار ، ملك خزينة المملكة الاردنية الهاشمية ، وكذلك استملاك ماساحته (٢٢٤) مترا مربعا تقريبـــا من نفس القطعة على اعتبار انها نتفة ولاتصلح للاعمار ، ولغايات بيعها للسادة الشركة العربية لمواد البناء لضمها الى قطعة ارضها رقم (١٥٥) نفس الحوض كمـــا هو موضح ذلك على المخطط المنظم لهذه الغاية رقم (١٥/٢٣١٧) تـــاريخ ١٩٧٨/٢/٩ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول.

امين العاصمة
معن ابو نوار

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستمـــلاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امـــانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك ماساحته (١٠٧) امتار مربعة تقريبـــا للشارع العام من قطعة الارض رقـــم (٤٤٠) حوض (٧) الطهطور الشمالي ملك السيد سابا سليمان الحسن وشريكه وكذلك استملاك ماساحته (٣٠٠) مترا مربعا تقريبا من نفس القطعة على اعتبار انها نتفة لاتصلح للاعمار ولغايات بيعها لمالك القطعة المجاورة لها رقم (٤٤٢) نفس الحوض السيد عبد الحميد مطر صفر وشريكه هذا بالاضافة لما استملك سابقـــا من نفس القطعة رقم (٤٤٠) للشارع العام وكما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم ١٥/٢٣٦٨ تـــاريخ ١٩٧٨/١١/٢٨ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر وفق الاصول.

نائب امين العاصمة
وليد عصفور

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة (٢٣) من قانون الاستملاك رقـــم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان لجنة امانة العاصمة قد قررت التخلي عن استملاك المساحة البالغة (١٤٠) مترامربعا تقريبا المعلن عن استملاكها سابقا من قطعة الارض رقـــم (١٠٤٩) حوض (٣١) حنيكين ملك السيد عزت حسن ديراني واخوانه بسبب عدم الحاجة اليها نظرا لكون القطعة المذكورة لاتتأثر بأي اقتطاع للشارع العام ولكـــون الاستملاك الذي وقع على القطعة المذكورة بموجب مخطط الاستملاك رقم ١٥/٢٠٨٤ تاريخ ١٩٧٣/٥/١٠ قد حصل بطريق الخطأ .

نائب امين العاصمة
وليد عصفور

اعـــــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار ستملاك ماساحته (٤٥) مترا مربعا تقريبا للشارع العام من قطعة الارض رقم (٦٢٢) حوض (٢٣) الملفوف الغربي كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظـــم لهـــذه الغاية رقم (١٥/٢٣٧٠) تـــاريخ ١٩٧٨/١٢/٣ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر.

نائب امين العاصمة
وليد عصفور

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة مـــن قانون الاستملاك المؤقت رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بأن بلدية ابو علندا عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عـــلى تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك القطعة الواقعة ضمن منطقة بلدية ابو علندا ذات الرقم (١٤٤) مـــن حوض رقم (٢) من اراضي ابو علندا على اساس ان تلك القطعة عبارة عن نتفة لا تصلح للاعمار وتحجب القطعة رقم (١٣١) من الحوض المذكور عن الشارع العام (الحزام الدائري) كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك .

رئيس بلدية ابو علندا
محمد ابراهيم الحنيطي

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة أ من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ ، اعلن بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقـــدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قـــرار مفاده استملاك حقوق المياه الخاصة بقطع الاراضي الموصوفـــة تاليا استملاكا مطلقا لسقاية اهالي مدينة السلط مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

رئيس بلدية السلط
رضوان حياصات

مصدر المياه عين البنات / حزيـــر

المدينة	اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	مدة الري بالساعات د	س	اسم صاحب القطعة	الحصص	ملاحظـــات
السلط	حزيـــر	٩٥	٨	٥٦	٨	الحاج مصطفى الحمدان وشريكه امين النابلسي	لكل منهما حصه	(٢)
			٩			« «	«	
			١٣	٥٤	٢	سعيد عبد اللطيف النابلسي	كامـــلا	
			١٤	١٠	١	حسان عبد اللطيف النابلسي	وشركاه	
			١٥	٢٠	٢	« «	كامـــلا	
			١٦	٢٠	٢	حسن عبد اللطيف النابلسي	«	
			١٧	٢٠	٢	هاشم عبد اللطيف النابلسي	«	
			٢		٤	الحاج مصطفى الحمدان وامين النابلسي	حصه لكل منهما	(٢)
			٤		٦	حسان عبد اللطيف النابلسي	وشركـــاه	
			٧		٦	عبد المعطي العزب	«	
			١١		٢٧	محمد عبد الكريم النابلسي	«	
السلط	جورة صالح	١٥	٢٥		٦	عبد الحميد العزب وشركاه	«	
السلط	المكرفت	١٠٩	١		٢٤	حمدي محمد عبد الحياري	«	
السلط	عين ماء المكرفت		٦		٢٤	خزينة المملكة الاردنية الهاشمية بالنيابة عن اهالي مدينة السلط	كامـــلا	عين المكرفت وحرمها

اعـــلان

عملا باحكام الفقره (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قـــرار مفاده ان استملاك مساحة قطع الارض الموصوف بادناه استملاكا مطلقا من اجل بناء مدرسة للذكور عليها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

رئيس مجلس قروي قم
ابراهيم ناجي العزام

اسم القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية متر	دونم	المساحة المستملكة متر	دونم	اسم المالك
قم	٣ قطعة حمد	٦	—	١	—	١ كاملا	عبد الله العقاب المزيد وشركاه
«	٣ «	٦١	٩٤١	٢٢	٣٣٦	٢	علي الراجي المزيد العزام
«	٣ «	١٣	٢٣٩	٢١	٤٩١	—	بدر حسن عسود المزيد
«	٣ «	١٤	٨٣	٣	٥٠٩	—	محمد عسود المزيد

تصويب خطأ

ورد في اعلان الاستملاك المنشور على الصفحة (٢٧٥٧) من عدد الجريدة الرسمية (٢٨١٧) بتاريخ ١٩٧٨/١٠/٢٥ الصادر عن عطوفة مدير عام دائرة الاراضي والمساحة المنتدب ان رقم حوض ابو مراره هو (١٤) خطأ ، والصواب ان الحوض المذكور رقمه (١٣) .

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمنطقة امانة العاصمة

الرئيس القاضي السيد عبد اللطيف التلي

العضو : السيد المهندس عوض التل والعضو السيد عبد الرزاق ابو رمـــان

رقم الطلب : ٧٨/١٢
رقم القرار : ٧٨/٩٧

المستملك : مجلس امانة العاصمة .

المـــالك : السيدين جريس بديوي تادرس وجبرائيل عقاه تادرس وكيلهما الاستاذ يوسف المبيضين .

القطعـــة : رقم (١٢٠٣) حوض (٥) الشعيليةمن اراضي القويسمة ومساحتها (٨١٨٨) مترا مربعـــا والمستملك (١٧٧) مترا مربعا .

بناء على الطلب المقدم من المالكين والمحول للجنة من مدير التسجيل لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة تبين ان اعلان الاستملاك نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٢٢)تاريخ ١٩٧٤/١١/١٠ وقرار الموافقة نشربالعدد رقم (٢٥٣٢) تاريخ ١٩٧٥/١/٥ .

بالكشف على القطعة موضوع الطلب تبين انها مستطيلة الشكل وغير منتظمة راسها الشمالي مثلث خالية مـــن الانشاءات صالحة للاعمار محاطة بالخدمات العامة يخترقها الشارع الممتد بين طريق ناعور وطريق مادبا المار من امـــام السوق المركزي وهي مصنفة تجاري طولي وجزؤها الشمالي منطقة خضراء .

بالتدقيق بالطلب ومحتوياته وعلى ضوء الكشف الحسي ومع مراعاة احكام المادة(١٧) من قانون الاستملاك نقرر بالاجماع تقدير قيمة المتر المربع الواحد بتاريخ ١٩٧٤/٧/٥ مبلغ عشرة دنانير .وحيث ان المساحـــة المستملكة هي ١٧٧ مترا مربعاًفيكون مقدار التعويض العادل الواجب دفعه للمالكين مبلغ (١٧٧٠) دينارا

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ١١/ ١٩٧٨/١ م .

عضو	عضو	الرئيس
عبد الرزاق ابو رمان	عوض التل	عبد اللطيف التلي

قـــــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة البلقاء

الرئيس القاضي السيد هاني منصور

وعضوية السيدين المهندس سالم القضاه وابراهيم الكردي

رقم الطلب : ٧٦/٢٦
رقم القرار : ٧٨/٣١

بتاريخ ١٩٧٦/١٢/٢٧ قدم مدير تسجيل اراضي السلط بكتابه رقم ٨٥٦٥/٧/٢ طلبا لتقدير التعويض العادل عن حق السقاية لقطعة الارض رقم (١) من حوض رقم (٧٣) بستان الرشيد من اراضي مدينة السلط والمخصص لها ثماني ساعات في الاسبوع من عين ماء واد الازرق والتعويض العـــادل عما مساحته (٩٠٤) متر مربع من اصل مساحه قطعة الارض المذكورة والتي هي بتصرف المستدعي انطون اسحق العودة الله من سكان الفحيص والتي استملكت استملاكا مطلقا لمجلس بلدية صويلح مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

وقد تبين ان اعلان الاستملاك قد نشر في عدد الجريدة الرسميه رقم (١٧٢٥) تاريـــخ ١٩٦٣/١٢/٣ وان قـــرار الاستملاك نشر فى عدد الجريدة الرسمية رقم (١٨١٠) تاريخ ١٩٦٤/١٢/١٠ .

اجرت اللجنة الكشف على قطعة الارض المذكورة بعد ان ابرز اليها المستدعي مخطط اراضي لقطعة الارض المذكورة واخراج قيد عن سجل الاموال غير المنقولة .

وبعد التدقيق تبين ان كامل قطعة الارض رقم (١) من الحوض رقم (٧٣) المشار اليها مسجلة باخراج القيد المبرز باسم المجلس البلدي لمدينة صويلح . ولمرور مدة تقارب الخمسة عشر عاما على الاستملاك عادت اللجنة الى قيود دائرة الاراضي فوجدت ان المستدعي كان بتاريخ ١٩٦٥/١٠/٢٤ قد باع كامل القطعة رقم (١) حوض (٧٣) السلط البالغه مساحتها خمس دونمات و (٤٩٦)مترا مربعا الى مجلس بلدية صويلح مقابل مبلغ (٢٦٠)دينارا بموجب عقد البيع رقم ٦٥/٦٣٨ وانه قد اقر واعترف بالعقد المذكور باستلامه كامل بدل البيع .

ولهذا فاننا نجد انه لم يتبق للمستدعي اي حق يمكن التعويض عنه في الارض المذكورة او حق السقاية فيها وذلك لان هذا البيع الرضائي في دائرة التسجيل للمستملك قد الغي كل حق للمستدعي تجـــاه المستملك بقطعـــة الارض موضوع الاستملاك وعليه تقرر رد طلب المستدعى .

قرار قابلا للاستئناف في ١٩٧٨/١١/٢٢ .

العضـــو	العضـــو	الرئيس القاضي
ابراهيم الكردي	سالم القضاه	هاني منصور

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي تركي حداد

وعضويه السيدين ابراهيم القاسم ومحمد علي القريوتي

رقم الطلب – ٧٨/٣٠

رقم القرار – ٢٥٦

قدم رئيس لجنة بلدية جرش هذا الطلب بواسطة مدير تسجيـــل اراضي جرش لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطع الاراضي ذوات الارقام ٤٧ ، ٤٨ ، ٧٠ من حوض البلد رقم ٦ حي الوسط رقم ٢ من اراضي جرش لوقوعها في سعة الشارع العام .

وتقدم المستدعي شفيق احمد جرن بطلب ذكر فيه انه مستأجر لدكان ومستودع مـــن اربع غرف وممر قائمة على المساحة المستملكة من القطعة رقم ٧٠ وانه يشغلها لاعماله التجارية منذ عام ١٩٤٨ ويطلب التعويض عن هذا الحق

كما تقدم المستدعي علي محمود محمد العيسى بطلب ذكر فيه انه مستأجر لدكان قائمة على المساحة المستملكة من القطعة رقم ٧٠ وانه يشغلها لاعماله التجارية منذ عام ١٩٤٣ ويطلب التعويض عن هذا الحق .

وتبين ان بلدية جرش قد استملكت المساحات الداخلة في سعة الشارع العام من قطع الاراضي المذكورة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية ، ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢١٤١ الصادر بتاريخ ١٩٦٨/١٢/٣٠ ونشرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسميـــة رقم ٢١٥٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٩/٣/٢٥ ، وان هذا الاستملاك قد تم قبل اعلان التسوية في هذه الاراضي وان الاجزاء الداخلة في سعة الشارع العام قبل اعلان التسوية فيها والمشار اليها في اعلان وقرار الاستملاك هي ذات الاجزاء التي وقعت في سعـــة الشارع العام من قطع الاراضي بعد تسويتها واعطائها الارقام الحالية وتسجيلها في قيود دائرة الاراضي والمساحة .

وبتدقيق اوراق القضية وتقرير الكشف يتبين .

١ – ان القطعة رقم ٤٧ مساحتها ٣٧٦ر٥٦ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكة حبيبه بنت ابو بكر طاهر حجو ، ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ١٦ مترا مربعا ويقوم على هذه المساحة جزء من بناء قديم من غرفتين من الطين والحجارة الكبيرة المدقوقة غير المنتظمة وغير المتشابهة السقف خشب وقصيب وصبة بربريكا وارضية اسمنت ارتفاعهما ٥ امتار من الداخل ومساحة مسطحهما ٦٠ مترا مربعا وسمك الجدران ٨٠ سم ابواب خشب وشبابيك خشب مع زجاج ومنخل وحديد حماية قصارة طينية وطراشة كلسية وامام الغرفتين من الجهة الشمالية فرندا على طول الغرفتين بعرض ١٨٠سم سقفها من الخشب والقصيب على قناطر حجر مدقوق واعمدة حجرية ، وحيث ان هدم الجزء المتعارض في سعة الشـــارع العام من الغرفتين يؤدي الى هـــدم باقي الاجزاء الموصوفة فان المالكة تستحق التعويض عن كامل الغرفتين والفرندا .

٢ – والقطعة رقم ٤٨ مساحتها ٣٩٣ر٠٦ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك مراد يوسف طاهر حجو ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحتة ١٤ر٥ مترا مربعا ،ويقوم على هذه المساحة جزء من بناء قديم من غرفتين وفرندا من الجهة الشمالية بنفس الاوصاف والقياسات المبينة في القطعة رقم ٤٧ ، وان المالك يستحق التعويض عن كامل الغرفتين والفرندا ذلك ان هـــدم الجزء المتعارض في سعة الشارع العـــام من الغرفتين يؤدي الى هـــدم باقي الاجزاء الموصوفة .

٣ – والقطعة رقم ٧٠ مساحتها ٢٦٥ر٢٤ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين فريزه بنت عمر علي المولا ولها عشر حصص من اصل ٨٠ حصة ومضر وعدنان واسامه اولاد محمد عايش بدران ولكل منهم ١٤ حصة وربيعة ومطيعه وبديعه وهناء بنات محمد عايش بدران ولكل منهن سبع حصص ، ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٥٤ر٢ مترا مربعا وتقوم على هذه المساحة اجزاء من بناء قديم مؤلف من مخزنين من الحجر والطين الواجهة الامامية حجر ناعم مع بابي حديد سحـــاب السقف جسور حديد واسمنت مسلح وممتـــد على طول المخزنين بعرض متر واحد على شكل مظلة وارضية اسمنت وقصارة طينية وطراشة كلسية من الداخل ارتفاعهما (٥) امتار ومساحة مسطحهما ٥٥ مترا مربعا وخلفهما مستودعان ومدخـــل من الحجر والطين السقف اسمنت مسلح وارضية بلاط قديم وقصارة اسمنتية من الداخل والخارج ابواب وشبابيك خشب مع زجاج ومنخـــل وحديد حماية ارتفاعها ٣ر٥ مترا ومساحة مسطحها ٤٢ مترا مربعـــا وهذه الابنية مجاورة ومتصلة من جهة الجنوب بابنية اخرى على نفس القطعة وحيث ان الابنية الموصوفة اعلاه يقتضي هدمهـــا عند ازالة الاجزاء المتعارضة منها في سعة الشارع العام فان المالكين يستحقون التعويض عن كامل المخزنين والمستودعين والمدخل . اما الاضرار التي قد تلحق بباقي اجزاء العقار من جراء هدم الابنية المتعارضة في سعة الشارع العام فان ذلك يخرج عن اختصاص هذه اللجنة ويدخل في اختصاص مجلس الوزراء عملا باحكام المادة ١٧/د المعدلة من قانون الاستملاك ؛

وحيث ان المساحة المستملكـــة من كل من قطع الاراضي المذكورة هي اقل من الربع القانوني فـــان المالكين لا يستحقون التعويض عن الارض وانما يستحقون التعويض عن الابنية القائمة عليها :

اما فيما يتعلق بحقوق الاجارة المطلوب التعويض عنها فانه لم يثبت ان المالكين او المستأجرين قد اخبروا البلدية خطيا باسمائهم خلال المدة المنصوص عليها في المادة ١٠/أ من قانـــون الاستملاك ولم تقدم عقود إجارة خطية ثابتة التاريخ قبل قرار الاستمـــلاك ، فان المالكين في هذه الحالة يكونـــون عملا باحكام المادة ١٠/ج مسؤولين عن دفع التعويض الذي يستحقه المستأجرون وفقا لاحكام المادة ١٧ /أ/ ٣ من قانون الاستملاك .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك والرجوع الى تقرير الكشف الجاري على العقارات المستملكة وبالنظر لموقعها في منطقة تنظيم تجاري في وسط مدينة جرش وكون العقار رقم ٧٠ على الشارع الرئيسي في مركز المدينة التجاري وبالنسبة لمساحة العقارات وشكلها وطول واجهاتها على الشوارع العامة ونوع الابنية وعمرها والمواد المستعملة فيها وظاهر حالها وغايات استعمالها فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها وذلك بتاريخ ١٩٦٨/٩/٢٥ هو .

١ – مبلغ ٧٥٠ دينارا عن بناء الغرفتين والفرندا المتعارض في سعة الشارع العام من العقار رقم ٤٧ ؛

٢ – ومبلغ ٧٥٠ دينارا عن بناء الغرفتين والفرندا المتعارض في سعة الشارع العام من العقار رقم ٤٨ ؛

٣ – ومبلغ ١٤٥٥ دينارا عن ابنية المخزنين والمستودعين والمدخل المتعارضة في سعة الشارع العام من العقار رقم ٧٠ ؛

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٨/١٢/١١ ؛

العضـــو	العضـــو	الرئيس
ابراهيم القاسم	محمد علي القريوتي	تركي حداد

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء الموافقة على مايلي:—

١ — تعيين السيد محمد مرشد محمد العموري رئيسا لبلدية كفر اسد.

٢ — تعيين السيد محمد عبد الله المفلح رئيسا لبلدية عين وعبلين :

اعــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة (٢٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥.

اعلن للعموم ان السادة التالية اسماؤهم، قد فازوا في عضوية مجلس بلدية الزرقاء نتيجة للانتخابات التي جرت بتاريخ ١٩٧٨/١١/٢٧.

السيد صلامة عطا الله الغويري
السيد زياد محمد ابو محفوظ
الدكتور مصطفى عبد الله الفياض
السيد جودت رامز كامل
السيد يحيى علي الروسان
الدكتور احمد السعد الدرابسة
السيد صالح ضيف الله الخلايله
السيد محمود عبده المحادين
السيد جازي دايج المجالي
السيد عبد الباري عبد الكريم الحمدان

وزير الشؤون البلديــة والقروية
ابراهيــم ايــوب

اعــــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .

اعلن تعيين السيد سالم محمود المعايطه نائبا لرئيس بلدية ادر في محافظة الكرك.

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايــوب

اعــلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة (٢٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .

اعلن ان السادة التالية اسماؤهم قد فازوا بعضوية مجلس بلدية عين وعبلين في اواء عجلون نتيجة للاقتراع الذي جرى بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٣.

٠١ السيد محمد عبد الله مفلح
٠٢ السيد حسن باجس عنيزات
٠٣ الدكتور فهد علي محمود طيفور
٠٤ السيد فواز عبده محمد
٠٥ السيد عبد الحميد قاسم محمد السبعي
٠٦ السيد احمد محمد يعقوب
٠٧ السيد صايل فالح سليمان

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيــم ايــوب

اعــلان

عملا باحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ . آمر بخضوع كامل اراضي (١) حوض المرقبة (٢) حوض تلاع الدير (٣) حوض الزانيه (٤) حوض البلد (٥) حوض ابو الصحون (٦) حوض صيره (٧) حوض النقيب (٨) حوض القيعة (٩) حوض الضبعي (١٠) حوض الحمرة من اراضي قرية الدير محافظة العاصمة حسب تحديدها من قبل دائرة الاراضي والمساحة لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور باعتبارها من منطقة مجلس قروي الدير اعتبارا من تاريخ نشر هذا الامر في الجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعــــلان

اعلن للعموم ان قرية ثغرة الجب في لواء المفرق هي قرية بالمعنى المقصود استنادا لاحكام المادة الثالثة من قانون دارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤.

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيــم ايــوب

اعــلان

عملا باحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤.

اعلن خضوع كامل قطع اراضي قرية ثغرة الجب في لــواء المفرق المحددة من قبل دائرة الاراضي والمســاحة لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وزير الشؤون البلديــة والقروية
ابراهيــم ايــوب

اعـــلان

عملا باحكام المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤.
آمر بخضوع الاحواض التالية: —

٠١ الكوم الشرقي

٠٢ المكيمن

٠٣ الكوم وياجوز ، من اراضي قرية الكوم وياجوز في محافظة العاصمة حسب تحديدها من قبـــل دائرة الاراضي والمساحة لاحكام الفصل الثاني من القانون المذكور باعتبارها من منطقة مجلس قروي الكوم وياجوز من تـــاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

وزير الشـؤون البلديـــة والقرويـة
ابراهيـــم ايـــوب

اعـــلان

يعلن مجلس اقليم عمان موافقته على اجراء التعديلات الموضحة ادنـــاه على مخطط تنظيم تلاع العلي واعلانهـــا للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

١ — الغاء الشارع المار بالقطعتين رقم (١١٢و١١٣) من حوض رقم (١٠) ام زعرورة من اراضي الجبيهة ؛
٢ — تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم (٣٨) حوض رقم (٤) من اراضي تلاع العلي الى ثمانية امتار مناصفة؛
٣ — تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم (٢٩) حوض رقم (١٣) ام زعرورة من اراضي الجبيهـــة ليصبح بعرض ستة امتار مناصفة ويخصص للمشاة؛
٤ — تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم (١٩٦) حوض رقم (٤) من اراضي تلاع العلي الى ثمانية امتـــار؛
٥ — اجراء التعديل المبين بالمخططات المعلقة للاعتراض على الشارعين المـــارين بالقطعتين رقم (٥٤٧،٢٤٦) حوض رقم (٤) من اراضي تلاع العلي .
٦ — تحويل استعمال القطعة رقم (٨٢) حوض (٤) من اراضي تلاع العلي الى تجاري طولي شريطة تعهد صاحب القطعة بعدم المطالبة باي تعويض.

يمكن للعموم الاطلاع على المخطط المبين عليه التعديلات المذكورة اعـــلاه وذلك في مديريـــة التنظيم بوزارة الشؤون البلدية والقروية وتقديم اعتراضاتهم الى سكرتير مجلس اقليم عمان خلال مدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية
ورئيس مجلس اقليم عمان
ابراهيم ايوب

هكذا في الأصل

اعـــلان

يعلن مجلس اقليم عمان موافقته على اجراء التعديلات الموضحة ادناه على مخطط تنظيم حوض رقم (١٢) رجم الخرايشه من اراضي الجبيهة واعلانها للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين .

١ — تخفيض عرض الشارع المار بالقطعة رقم (٣٥٥) الى ١٢ متر من جهة هذه القطعة .
٢ — تخفيض سعة الطريق المار بالقطعة (٤٧٢) الى اربعة امتار.

يمكن للعموم الاطلاع على المخطط المبين عليه التعديلات المذكورة اعلاه وذلك في مديرية التنظيم بوزارة الشؤون البلدية والقروية ، وتقديم اعتراضاتهم الى سكرتير مجلس اقليم عمان خلال مدة شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية
رئيس مجلس اقليم عمان
ابراهيـــم ايـــوب

اعـــلان

بناء على كتاب اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة رقم م ط١/٢/١٣ تاريخ ١٩٧٨/٥/٢٩ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي المنظم باجراء تعديلاتها على عدد من الشوارع في قرية طبربور حوض ٨و٧ لـــدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة
يحيى الموصلي

اعـــلان

بناء على قرار اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٨٨٠ تاريخ ٩٧٨/١٠/٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقـــة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج /١٥٩٧ تاريخ ١٩٧٨/١٠/١ المنظم بتوصيل قطعة الارض رقم ٧٦٣ حوض ١٦ اللويبـــدة الغربي على ان يجرى تقاص مع قطعة الارض المجاورة رقم ٤٦٠ من نفس الحوض لاعطاء صاحبها نفس المساحة المقتطعة من الدرج الملغى .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر واحد) من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في العاصمة
يحيى الموصلي

اعـــلان

بناء على كتاب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم١٣/١٧/٣٧٧٩تاريخ ١٢/١٠/١٩٧٨ تعلن اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنيةفي العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع د/١٤١٠ تاريخ١٨/١٢/١٩٧٦ المنظم بتنظيم المنطقة الواقعة بين مدرسةشلنرو دائرة السير لغاية مركز جمرك عمان في ماركا موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ، وذلك بعد مضى (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجديدتين محليتين :

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
يحيى الموصلي

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٩٣٧ تاريخ ١٠/١٠/١٩٧٨ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قررت الموافقـــة على ايداع المخطـــط التعديلي التنظيمي رقم أ . ع ب ٢٦٤٥ تاريخ ١٩/٩/١٩٧٨ المنظم بتعديل مسار طريق بحيث تؤخذ مناصفة بين القطعه رقم ٩٩٠ والقطعة المجاورة لها رقم ٩٨٦ من حوض ٥ جرينين الغربي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجديدة الرسمية وجريدتين محليتين ولتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة المذكورة اذا كان هناك ما يوجب للاعتراض لديهم .

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة
يحيي الموصلي

اعـــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في بلدية اربد رقم ٨٩٩ تاريخ ٣٠/٥/٩٧٨ ، المتضمن فتح الطريق المؤدى الى القطعتين (٢٩٤،٢٧٨) من حوض رقم١٥ من اراضي اربد لتخدم هاتين القطعتين حسبا هو مبين بالمخطط المرفق وقررت الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اقتراحاتهم اواعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خـلال المدة القانونية مدعومة بالمخططات التوضيحية ويمكن الاطلاع على المخطط التعديلي لدى اللجنة المحلية في بلدية اربد او لدى سكرتير لجنة التنظيم اللوائية في ديوان محافظة اربد .

محافظ اربد
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد
مأمون خليل

اعـــلان

يعلن بان لجنـــة التنظيم اللوائيـــة للواء عجلون اطلعت على قرار لجنـــة التنظيم المحلية لبلدة عنجره رقم ٢٠ تاريخ ١٨/٧/١٩٧٨ المتضمن تعديل تنظيم الدخلة المتفرعة من نهاية شارع العجمي باتجاة الغرب وحتى التقائها مـع شارع المقبره الاسلامية الجنوبية حسب المخطط المرفق وقررت الموافقة على ذلك واعلانه للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز للدوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم للجنة التنظيم المحليةلبلدة عنجره خلال المدة القانونيةالمذكورة مدعمه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتيه .

متصرف لواء عجلـــون

قرار رقم (١٥) لسنة ١٩٧٨

صادر عن وزير التموين

استنادا الى المادة (١٤) من نظام التموين رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٤ اقرر مايلي :

١) تحدد اسعار بيع رب البندورة المستوردة لحساب وزارة التموين كما يلي :

البيـــان	فـــلس	دينـــار
أ ــ سعر الجملة للكرتونةالواحدةتسليم مستودعات الوزارة ، (الكرتونة تحتوي على ١٠٠ علبة صغيرة)	٨٠٠	٣
ب ــ سعر العلبة الواحدة وزن ٧٠ غم صافي للمستهلك	٤٥	

٢) يعتبر هذا القرار سارى المفعول اعتبارا من تاريخ١٨/١٢/١٩٧٨

٣) كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في نظام التموين المشار اليه اعلاه .

وزيـــــر
التمويـــــن
مروان القاسم

الأطبـاء

صرح معالي وزير الصحة للأطباء التالية اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشرى في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعملوا في الجهة المبينة ازاء كل منهم حسب القانون :

اسم الطبيب	مكـان العمـل
الدكتور سالم عبد المهدى الشمايلة	القوات المسلحة
الدكتور لويس عيسى الريان	عيادة خاصة مادبا
الدكتور عبد العزيز صبرى الجمل	عيادة خاصة عمان
الدكتور احمد محمود حسن مرعي	عيادة خاصة جنين /الضفة الغربية
الدكتور عاطف احمد الجعافرة	وزارة الصحة
الدكتور تيسير احمد اليوسف الشبلي	وزارة الصحة
الدكتور غازى راجى غازى القسيم	وزاوة الصحة
الدكتور عوده مصطفى محمد الطالب	وزارة الصحة
الدكتور بسام اسماعيل الفلاح	وزارة الصحة
الدكتور رمزى يوسف التاجي	وزارة الصحة
الدكتور محمد علي ابو دنون	وزارة الصحة

قرار لجنة السير المركزية

تصويـب

وقع خطأ مطبعي في قرارات لجنة السير المركزية وترتيبها وتصويبا لهذه القرارات : ـ

أ) يضاف الحرف (هـ) الى الفقرة المتعلقة بالغاء التصاريح الواردة في منتصف الصفحة ٣٠٢٧ من الجريدة الرسمية ، وتنقل بكاملها الى آخر القرارات .

ب) تصويب القرار المتعلق بجمعية وادى الريان الوارد في البند (٤٠) من مقررات لجنة السير الفرعيـة في اربد بحيث يصبح تأجيل النظر في هذا الطلب للطلب الاخر المقدم من الاب ثلجي فرحان حداد الى جلسة اخرى لاستكمال البحث وليس كما ورد خطأ ، الموافقة على اجابة الطالب الاول .

سكرتير لجنة السير المركزية

وزير الداخلية
رئيس لجنه السير المركزية
سليمان عـرار

قـرار

صادر عن الحاكم العسكري العام

عملا بالمادة الثالثة من تعليمات الادارة العرفية لموظفي الحكومة في المملكة الاردنية الهاشمية رقـم ٤ لسنة ١٩٧٠ ولقناعتي بالاسباب الموجبة الواردة فيها ، اقرر عزل الموظف في وزارة السياحة والاثار من الدرجـة السادسة السيد خالد المجالي من الخدمة الحكومية اعتبارا من ١٩٧٩/١/١ .

١٩٧٨/١٢/٢٦

قرار رقم (٢) لسنة ١٩٧٨

صادر عن لجنة ترخيص مزاوله مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٧٨/١٠/٨ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنه ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد اسامة عبد الله الزرقا والوثائق التالية المرفقة به ، ـ

١ ـ شهادة بكالوريس في التجارة/ شعبة ادارة الاعمال لعام ١٩٧٣

٢ ـ شهادة خبرة من مكتب المحاسب القانوني السيد طلال ابو غزالة مؤرخة في ١٩٧٧/١٢/٣ تفيد بان السيد اسامه عبد الله الزرقا قد عمل في مكتبه بوظيفة مدقق حسابات اعتبارا من ١٩٧٣/٤/١٢ ثم رقي الى درجة مدقق رئيسي اعتبارا من ١٩٧٦/٩/١ ولا يزال على رأس عمله .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة اعلاه والرجوع الى احكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنـة منح السيد اسامه عبد الله الزرقا اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون المذكور ورفع هذا القرار الى عطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه .

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
محاسب قانوني	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعة والتجارة	وكيل ديـوان المحاسبة	وكيـل وزارة الصناعة والتجارة	وكيل وزارة الماليـة

مصدق
رئيس ديوان المحاسـبة

قرار رقم (٥) لسنة ١٩٧٨

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ٨/١٠/١٩٧٨ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانـــون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد ريمون عيد شحاده قواس والوثائق التالية المرفقه به:ـ

١ ـ شهادة الصف الرابع الثانوي للعام الدراسي ١٩٥٠/١٩٥١ (نهاية المرحلة الثانوية انذاك) .

٢ ـ شهادة خبرة من السادة خضر ورمضان وشركاهم مؤرخة في ٢٠/٤/٩٦٧ تفيد بأن السيد ريمون عيد قد عمل في مكاتبها في القدس بوظيفة مدقق رئيس لمدة سنتين اي ١٩٦٥، ١٩٦٦ ثم ترك العمل بناء على استقالته .

٣ ـ شهادة خبرة من السيد محمد حافظ الدجاني المحاسب القانوني المجاز مؤرخة في ٢٠/٦/١٩٧٨ تثبت بأن السيد ريمون قد عمل في مكتبه بوظيفة مدقق حسابات رئيسي من ١/١/١٩٧٣ ولا يزال على رأس عمله،

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة اعلاه والرجوع الى احكام قانـــون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد ريمون عيد شحاده قواس اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ج) من المـــادة الثالثة من القانون المذكور ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه .

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
محاسب قانوني	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعة والتجارة	وكيل ديوان المحاسبة	وكيل وزارة الصناعة والتجارة	وكيل وزارة المالية

مصدق
رئيس ديوان المحاسبة

قرار رقم (٧) لسنة ١٩٧٨

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ٨/١٠/١٩٧٨ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم(١٠)لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد احمد محمد قاسم الصيادي والوثائق التالية المرفقة به:ـ

١ ـ شهادة بكالوريوس في التجارة / شعبة المحاسبة من جامعة بيروت العربية سنة ١٩٧٠ .

٢ ـ شهادة ماجستير علوم / تخصص محاسبة من جامعة لونج ايلند في الولايات المتحدة الامريكية ١٩٧٦ .

٣ ـ شهادة خبرة من السيد رياض الجنيني المحاسب القانوني المجاز مؤرخـــة في ٢١/٩/١٩٧٨ تثبت ان السيد احمد محمد قاسم الصيادي قـــد عمل في مكتبه بوظيفة مدقق حسابات رئيسي من ٢٢/١/١٩٧٦ ولغاية ٢٤/١/١٩٧٧ حيث ترك العمل بناء على رغبته .

٤ ـ شهادة خبرة من السيد طلال ابو غزالة وشركاه في الرياض مؤرخة في ٣/٦/١٩٧٨ تثبت بأن السيد احمد محمد قاسم الصيادي قد عمل في مكتبه بوظيفة مدقق رئيسي من ٢٩/١/١٩٧٧ ولغاية ٣/٦/١٩٧٨ .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة اعلاه والرجوع الى احكام قانـــون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد احمد محمد قاسم الصيادي اجازه لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون المذكور ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه

عضـو	عضـو	عضـو	عضـو	رئيس اللجنـة
محاسب قانوني	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعة والتجارة	وكيل ديوان المحاسبة	وكيـــل وزارة الصناعة والتجارة	وكيـــل وزارة الماليـــة

مصدق
رئيس ديوان المحاسبة

قرار رقم (٨) لسنة ١٩٧٨

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٦ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد خميس محمد مصطفى حمد والوثائق التالية المرفقة به :ـ

١ ـ شهادة بكالوريوس في التجارة / شعبة المحاسبة من جامعة بيروت العربية سنة ١٩٧٢ .

٢ ـ شهادة خدمة من مدير الدائرة المالية في القوات المسلحة الاردنية مؤرخة في ١٩٧٨/١١/٦ تثبت بأن السيد خميس محمد مصطفى حمد قد عمل لدى الدائرة المالية للقوات المسلحة الاردنية خلال المدة من ٩٦٥/٥/١٥ ولغاية ١٩٧٨/١١/١٥ حيث انهيت خدماته لاستقالته وكان عمله خلال فترة خدماته كما يلي :ـ

أ ـ محاسب وخبير حسابات من ١٩٦٥/٥/١٥ ـ ١٩٧٢/٩/٣٠ .

ب ـ مدقق رئيسي من ١٩٧٢/١٠/١ ـ ١٩٧٨/١١/١٥ .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة اعلاه والرجوع الى احكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد خميس محمد مصطفى حمد اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه .

رئيس اللجنة	عضو	عضو	عضو	عضو
وكيل وزاره المالية	وكيل وزارة الصناعة والتجارة	وكيل ديوان المحاسبة	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعة والتجارة	محاسب قانوني

مصدق

رئيس ديوان المحاسبة

قرار رقم (٩) لسنة ١٩٧٨

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٦ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد محمد محمود ذيب حوسو والوثائق التالية المرفقة به :ـ

١ ـ شهادة بكالوريوس في التجارة / شعبة المحاسبة من جامعة القاهرة سنة ١٩٦٨ .

٢ ـ شهادة خبرة من السيد سميح معايعه المحاسب القانوني المجاز مؤرخة في ١٩٧٨/٩/١٥ تثبت بأن السيد محمد محمود ذيب حوسو قد عمل في مكتبه بوظيفة مدقق حسابات رئيسي من اذار سنة ١٩٧٧ ولغاية آب سنة ١٩٧٨ .

وبعد التدقيق في الوثائق المبحوث عنها والرجوع الى احكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد محمد محمود ذيب حوسه اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتصديقه .

رئيس اللجنة	عضو	عضو	عضو	عضو
وكيل وزارة المالية	وكل وزارة الصناعةوالتجارة	وكيل ديوان المحاسبة	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعة والتجارة	محاسب قانوني

مصدق

رئيس ديوان المحاسبة

قرار رقم (١٦) لسنة ١٩٧٨

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٦ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة مـــن قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم مز السيد محمد صلاح الدين سليم طوطح والوثائق التاليـــة المرفقة به : ـ

١ ـ شهادة بكالوريوس في التجارة / شعبة المحاسبة من جامعة بيروت العربية سنة ١٩٧٠ .

٢ ـ شهادة خبرة من مدير عام وكالة الانباء الاردنية مؤرخة في ١٩٧٨/٩/١٧ تفيد بأن السيد محمد صلاح الدين طوطح قد عمل لدى وكالة الانباء الاردنية من ١٩٥٩/١٢/١ وحتى نهاية ١٩٧٨/٩/٣٠ حيث استقال ابتداء من ١٩٧٨/١٠/١ بسبب التفرغ للاعمال الحرة وانه خلال فترة خدمته قد شغل الوظائف التالية : ـ

أ ـ محاسب من ١٩٦٨/٥/١ ـ ١٩٧٠/٦/١ .

ب ـ رئيس قسم المحاسبة من ١٩٧٠/٦/١ ـ ١٩٧٤/٧/١ .

وبعد التدقيق في الوثائق المبحوث عنها والرجوع الى احكام قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات تقرر اللجنة منح السيد محمد صلاح الدين سليم طوطح اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات بمقتضى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون ورفع هذا القرار لعطوفة رئيس ديوان المحاسبة لتدقيقه :

رئيس اللجنة	عضو	عضو	عضو	عضو
وكيل وزارة المالية	وكيل وزارة الصناعةوالتجارة	وكيل ديوان المحاسبة	رئيس قسم التجارة بوزارة الصناعة والتجارة	محاسب قانوني

مصدق

رئيس ديوان المحاسبة

الشركات

اعلانات صادرة عن مدير الشركات والتسجيل التجاري

مراقب الشركات السيد معاوية الخماش

قرار

صادر بالاستناد الى المادة (٥٤) من قانون مراقبة اعمال التأمين رقم (٥) لسنة ١٩٦٥ بشأن لجان الكشف على البضائع الناقصة او المعطوبة او التالفه

المادة١ – أ – يحظر على شركات التأمين قبول اية وثيقة جمركية لاثبات النقص او العطب او التلف في البضائع المؤمن عليها الا اذا كانت تلك الوثائق مؤشرا عليها من قبل وزارة المالية الجمارك بعبارة مطابق للاصل او بكلمة مصدق وموقعا عليها حسب الاصول من وزير المالية / الجمارك او الموظف الذي ينتدبه لهذه الغاية بعد ان تختم بخاتم الوزارة الرسمي .

ب– يحظر على شركات التأمين التعويض على البضائع الناقصة او التالفه او المعطوبة الا بعد موافقة معالي وزير الصناعة والتجارة .

المادة٢ – أ – لا يكون ملزما او مقبولا اي كشف يجريه ممثلوا شركات التأمين او خبيرها المحازون على البضائع الناقصة او التالفه او المعطوبة قبل ان تجتمع اللجنةالمنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة ويستثنى من ذلك الكشف الذي ينظم من قبل ممثل شركة التأمين وصاحب البضاعة المنصوص عنه في الفقرة (ه) من هذه المادة .

ب– يتم تقرير حقيقة وقوع النقص او التلف واسبابه والتفاصيل المتعلقة به وتقدير قيمة التعويض عنه من قبل لجنة تؤلف على الوجه التالي : –

١ – مندوب عن وزارة الصناعة والتجارة يسميه مراقب التأمين .

٢ – مندوب عن الغرفة التجارية او الصناعية في بلد صاحب البضاعة يسميه رئيس الغرفة وفي حالة عدم وجود غرفة تجارية او صناعية في ذلك البلد يعمد الى تسميه مندوب عن اقرب غرفة تجارية او صناعيه لمكان وجود البضاعة .

٣ – مندوب عن شركة التأمين ذات العلاقة .

٤ – مندوب عن صاحب البضاعة .

٥ – اي موظف او خبير فني يقرر وزير الصناعة والتجارة ضمه لعضوية اللجنة .

ج – يعتبر اجتماع اللجنة قانونيا بحضور الاغلبية المطلقة لاعضائها شريطة ان يكون احدهم مندوب وزارة الصناعة والتجارة .

د – تعتبر التقارير والكشوف والمستندات الصادرة عن اللجنة المشار اليها في الفقره (ب) البينه الوحيده المقبولة لاثبات وقوع النقص او العطب او التلف ومقدار قيمة التعويض عنه ولا يجوز دفع اي تعويض عن النقص او العطب او التلف الا اذا كان ذلك ثابتا في تقارير اللجنة والمستندات الصادرة عنها بأكثرية اعضائها على الاقل ومصدقا عليه من قبل وزير الصناعة والتجارة او من يفوضه بذلك .

ه – اذا تبين لصاحب البضاعة ان قيمة التعويض عن النقص او العطب او التلف في بضاعته قد لا يتعدى مبلغ ال (١٠٠) مائة دينار فعليه ان يبلغ شركة التأمين ذات العلاقة بالموضوع لانتداب من يمثلها ولتقدير قيمة التعويض بالاتفاق بين الطرفين وفي حالة عدم اتفاقهما على مقدار التعويض فعليها ان يضما اليهما مندوبا عن الغرفة التجارية او الصناعية ينتخب على النحو المبين في البند (٢) من الفقرة (ب) من المادة (٢) من هذا القرار ويكون رأي هذه اللجنة حينئذ نهائيا ، على انه اذا تبين لهذه اللجنة بعد معاينة قسم من البضاعة ان مبلغ التعويض سيفوق ال (١٠٠) دينار فعيلها ان توقف اجراءاتها وان تعلم مراقب التأمين بذلك وفي هذه الحالة يستدعي المراقب اللجنة المنصوص عليها في الفقرة(ب) لتقوم بالكشف على البضاعة من جديد وتكون لاجراءاتهاهنا نفس القوة المبينة في الفقرتين (ج د) حتى ولو تبين ان مقدار التعويض يقل عن ال (١٠٠) دينار .

المادة٣ – شركات التأمين غير ملزمه بدفع اية تعويضات عن نقص او عطب او تلف وقع لأية بضاعة خارج حدود المملكة الاردنية الهاشمية الا اذا ابرز صاحب البضاعة وثائق مصادقة رسمية تثبت ذلك يوافق عليها وزير الصناعة والتجارة .

المادة٤ – لا يحق لصاحب البضاعة التي جرى الكشف عليها المطالبة بأسترداد اية رسوم جمركية كانت سلطات الجمارك قد استوفتها قبل ثبوت النقص او العطب او التلف .

المادة٥ – على المسؤولين في المراكز الجمركية ان يسمحوا لممثلي شركات التأمين بمعاينة البضائع الواردة قبل خروجها من حوزة الجمرك اذا طلبت هذه الشركات ذلك .

المادة٦ – على شركات التأمين تزويد مراقب التأمين / بوزارة الصناعة والتجارة في نهاية كل شهر بكشف يتضمن مقدار التعويضات التي دفعتها عن البضائع الناقصة او المعطوبة او التالفة على ان يتضمن ذلك الكشف التفصيلات التي تطلبها الوزارة .

المادة٧ – يحق لاي شخص منتدب عن مديرية مراقبة التأمين بوزارة الصناعة والتجارة وبتفويض خطي من الوزير الاطلاع على قيود واوراق وسجلات شركات التأمين وذلك فيما يتعلق بالتعويض عن البضائع الناقصة او التالفة او المعطوبة .

المادة٨ – أ – يعمل بهذا القرار اعتبارا من ١٩٧٩/١/١ .

ب– يلغي هذا القرار القرارات السابقة الصادرة عني المتعلقة بالموضوع ..

وزير الصناعة والتجارة

• أعلن بأن شركة سانغ يونغ للانشاءات المحدودة (كورية الجنسية) تسجلت لدي في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (٢١٠) تاريخ ٧٨/١٢/١٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : سانغ يونغ للانشاءات المحدودة .

٢ — غايات الشركة في المركز الرئيسي : التعهدات الانشائية والهندسية للاعمال المدنية ، تزويد المياه ، التكييف المركزي . .

٣ — غايات الشركة في الاردن : تنفيذ مشروع الشميساني سنتر التابع لبنك الاسكان في عمان .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : سيئول — كوريا الجنوبية .

٥ — مركز الشركة في الاردن : ص . ب (٥٠٣٣٣) عمان .

٦ — رأسمال الشركة في المركز الرئيسي : ٠٠٠ر١٢٥ر٢ دينار اردني .

٧ — قيمة المبلغ المحول الى الاردن : ٤٦٥ر١٠ دينار .

٨ — اسم ممثل الشركة في الاردن : مون سيك باك او سانغ سوربارك .

٩ — مدة الشركة : لحين انتهاء اعمالها في الاردن .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة صرص وشحادة لبيع الزهور والنباتات قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٣١) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة صرص وشحاده لبيع الزهور والنباتات العادية العامة

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — موسى محمد احمد الصرص اردني الزرقاء
ب — محمود احمد شحاده " "

٣ — غايات الشركة : بيع وشراء الزهور والنباتات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

— اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : الشريكان مجتمعان ومنفردان في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٣ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مشعل وياسين للمقاولات قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٣٧) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مشعل وياسين للمقاولات العادية العامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — مشعل اسماعيل مشعل اردني عمان
ب — يوسف عبد الله ياسين " "
ج — محمود محمد مشعل " "

٣ — غايات الشركة : دراسات ومقاولات معمارية .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : عشرة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : الشريكان مشعل اسماعيل مشعل ويوسف عبد الله ياسين مجتمعين في الامور المالية مشعل اسماعيل مشعل منفرداً في الامور الادارية اما الامور الاخرى محمود محمد مشعل منفرداً

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الهادي العربية للتجارة قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٣٦) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الهادي العربية للتجارة العادية المحدودة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — منذر روحي عبد الهادي اردني عمان
ب — شيرين منذر عبد الهادي اردنية "
ج — باسم منذر عبد الهادي اردني "
د — ليلى منذر عبد الهادي اردنية "

٣ — غايات الشركة : تجارة الملبوسات داخلية وخارجية واحذية وأدوات كهربائية والكترونية ولوازم السيارات ومواد البناء والساعات والعاب الاطفال والمعلبات والمأكولات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : منذر روحي عبد الهادي وشرين منذر عبد الهادي مجتمعين او منفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٥٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة قنطار وشوملي الصناعية التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٥١) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة قنطار شوملي الصناعية التجارية العادية العامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — عاطف سليم قاسم قنطار اردني عمان
ب — عيسى محفوظ الياس الشوملي " "

٣ — غايات الشركة : نشر وتجهيز حجر البنـاء والطوب والاستيراد والتصدير والاتجار بالادوات المنزلية والاحذية والتحف والهدايـا والدخول بالعطاءات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز لها فتح فروع في كافة انحاء المملكة وخارجها

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار — خمسة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة ؛

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : الشريكان مجتمعين ومنفردين في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٤ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة فكتور بشاره عبدربه واولاده للطباعة قد تسجلت لدي تحت رقم (٨٩٧)تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة فكتور بشاره عبدربه واولاده للطباعة العادية المحدوده

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم وصفاتهم : —

الاسم	صفة الشريك	الجنسية	العنوان
فكتور بشاره عبدربه	شريك عام	اردني	عمان
بشاره فكتور عبدربه	محدود المسؤولية	"	"
نضال فكتور بشاره عبدربه	" "	"	"
باسل فكتور بشاره عبدربه	" "	"	"
نزار فكتور بشاره عبدربه	" "	"	"

٣ — غايات الشركة : مطبعة وطباعة القرطاسية .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة وعشرون الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي: فكتور بشاره عبدربه منفردا بكافة
شؤون الشركة والتوقيع عنهـا: الامور او من يفوضه بذلك خطيا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٢ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة حماد وسويد للالبان قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٥٦) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة حماد وسويد للالبان العادية العامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

أ —	ابراهيم سالم خليل حماد	اردني	الزرقاء
	وجيه موسى سويد	"	"

٣ — غايات الشركة : انتاج الالبان ومشتقاتها .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٢٤٠٠ دينار الفان واربعماية دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي: الشريكان مجتمعين او من يفوضانه خطيا في الامور المالية
شؤون الشركة والتوقيع عنهـا: الامور المالية الشريكان مجتمعين ومنفردين بالامور الادارية والاخرى :

٨ — تاريخ ابتداء العمل ١٩٧٨/١٢/٢٦١٩٧٨ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة التامر للتجارة العامة والتعهدات والمسجلة تحت رقم (٥٨٩٢) قد احرت التغيرات التالية : —

١ — تغيير اسم الشركة بحيث يصبح شركة التامو التجارية .

٢ — تعديل غايات الشركة بحيث تصبح تجارة الاثاث والادوات المنزلية والمواد الصحية والادوات الميكانيكية والالكترونية والمواد التموينية والالبسة الجاهزة والاقمشة ومواد البناء وادوات التجميل

تاريخ التغيرات ١٩٧٨/١٢/٧ .

• أعلن بأن شركة مطبعة جوهر (العادية المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم (٩٠٦) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مطبعة جوهر .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم وصفاتهم : —

خليل شعبان حسن جوهر	شريك عام	اردني	عمان
احمد خليل شعبان حسن جوهر	" "	"	"
محمد خليل شعبان حسن جوهر	محدود المسؤولية	"	"

٣ — غايات الشركة : طباعة ولوازمها والاتجار بخاماتها ومعداتها .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار خمسة الاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي: خليل شعبان حسن جوهر واحمد خليل شعبان حسن جوهر
شؤون الشركة والتوقيع عنهـا: مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٣ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معرض ابو شرار والمسجلة تحت رقم (٥٣٣٩) تاريخ ١٩٧٧/٦/٥ قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة كل من سمير اسماعيل ابو شرار ومحمود سلامه ابو شرار .

٢ — انضم الى الشركة كل من بسام محمود ابو شرار وابراهيم محمود ابو شرار كشركاء محدودي المسؤولية

٣ — ونظرا لدخول شركاء محدودي المسؤولية فقد تقدم الشركاء بطلب تحويل الشركة الى عادية محدودة وقد سجلت في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (٩٠٣) حسب التفاصيل التالية

١ — اسم الشركة : شركة معرض ابو شرار للادوات الكهربائية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم وصفاتهم

احمد سالم ابو شرار	شريك عام	اردني	مخيم البقعه
بسام محمود ابو شرار	محدود المسؤولية	"	"
ابراهيم محمود ابو شرار	" "	"	"

٣ – غايات الشركة : بيع الادوات الكهربائية .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ – مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠٠ دينار
٦ – مدة الشركة : غير محدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي: احمد سالم ابو شرار منفردا بكافة الامور .
شؤون الشركة والتوقيع عنهـا
٨ – تحويل الشركة : ١٩٧٨/١١/٢٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة هريش اخوان والمسجلة تحت رقم ١١٩٩ قد اجرت التغييرات التالية : –
١ – تعديل غايات الشركة بحيث تصبح المتاجرة بالصياغة والمجوهرات ؛
٢ – زيادة رأسمال الشركة الى ٥٠٠٠ دينار ؛
٣ – اصبحت حصة كل شريك ٢٥٠٠ دينار .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة باصات احمد عبد الهادي وشركاه قد تسجلت لدي تحت رقم (٨٩٨) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢ حسب التفاصيل التالية : –
١ – اسم الشركة : شركة باصات احمد عبد الهادي وشركاه .
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وصفاتهم وعناوينهم : –

احمد عبد الهادي محمد خليل	شريك عام	اردني	عنبه/اربد
محمد عبد الهادي محمد خليل	« «	«	« «
محمد صالح عبد الهادي محمد خليل	محدود المسؤولية	«	« «
صالح علي موسى العقله	« «	«	« «

٣ – غايات الشركة : تسيير باصات على خط اربد عنبه نقل ركاب .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عنبه / اربد .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : ثلاثة الاف دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي: احمد عبد الهادي محمد منفرداً بكافة الامور .
شؤون الشركة والتوقيع عنهـا:
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٢ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مصانع البشتاوي والشمالي وشركاهم للجبص والتحف الخزفية والمسجلة تحت رقم ٦١٩١ قد اجرت التغييرات التالية : –
١ – تغيير اسم الشركة بحيث يصبح مصانع البشتاوي والشمالي وملحيس للجبص والتحف الخزفية .
٢ – زيادة رأسمال الشركة الى مابة وخمسين الف دينار .

٣ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء : –

اسم الشريك	الحصة بعد التغيير
المهندس محمد راضي عبد الفتاح البشتاوي	٩٦٤٠٠ دينار
الدكتور خالد خيري الشمالي	٣٧٦٠٠ دينار
عادل صادق ملحيس	١٦٠٠٠ دينار

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١١/١٨

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة باصات ترى الحماية والمسجلة تحت رقم ٥٤٩٦ قد اجرت التغييرات التالية : –
١ – انضم الى الشركة عبد الله احمد محمود الدهيسات اردني برأسمال وقدره (٢٤٠)دينار .
٢ – زيادة رأسمال الشركة الى ١٤٤٠ دينار .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/١١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة شكعة ومجالي وسعد ومعاني للتجارة والتعهدات والمسجلة تحت رقم ٦٩١٠ قد اجرت التغييرات التالية : –
١ – تغيير اسم الشركة بحيث يصبح شركة سعد ومجالي ومعاني للتعهدات والتجارة .
٢ – انسحب من الشركة الشريك نبيل معروف الشكعة .
٣ – تخفيض رأسمال الشركة الى ستة الاف دينار .
٤ – اصبحت حصة كل شريك ٢٠٠٠ دينار .
٥ – التغيير الحاصل بالمفوضين بالتوقيع عن الشركة : يوقع عن الشركة في الامور الادارية الشريك عرفات سعد منفرداً وفي الامور المالية عرفات سعد مع احد الشريكين الاخرين .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/٨/٢٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة حموي وحرباوي التجارية (العادية العامة) قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٤٦) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٢ حسب التفاصيل التالية : –
١ – اسم الشركة : شركة حموي وحرباوي التجارية .
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ – محمد عصام محمد حسن الحموي اردني عمان
: ب – ماهر نعيم عبد السلام الحرباوي « «
٣ – غايات الشركة : تجارة البسة جاهزة وأدوات تجميل وادوات تنظيف وهدايا وخردوات .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار – خمسة الاف دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي: الشريكان مجتمعين او منفردين .
شؤون الشركة والتوقيع عنهـا:
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٢ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة زين وعباس وشركاهم الصناعية قد تسجلت تحت رقم (٩٠٠) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة زين وعباس وشركاهم الصناعية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وصفاتهم وعناوينهم : —

حازم منصور فلاح طبيشات	شريك محدود المسؤولية	اردني	عمان
يوسف موسى عباس	شريك عام	لبناني	اربد
احمد خليل زين	شريك عام	لبناني	اربد
صلاح الدين خليل زين وشركاه	شريك عام	لبناني	اربد

٣ — غايات الشركة : لسكب المعادن وصناعة الكيزر .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : اربـــد .

٥ — مقدار رأسلمال الشركة : واحد وثلاثون الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدوأدة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: احمد خليل زين في الامور الادارية منفرداً وفي الامور شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا: المالية يوسف عباس واحمد خليل زين وصلاح الدين زين : مجتمعين وفي الامور الاخرى اي شريك من الشركاء العامين

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٣ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة فندق جراند بلاس والمسجلة تحت رقم (١٨٢) تاريخ ١٩٧٢/١/١٠ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة الى مليون وسبعماية واثنين وخمسين الف دينار .

٢ — تصبح غايات الشركة تعاطي الاعمال الفندقية والسياحية على جميع انواعها واشكالها وبناء الفنادق وتأجيرها واستئجارها او شرائها والمساهمة في المشاريع الاقتصادية الاخرى .

٣ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

الاسم	الحصة بعد التغيير بالدينار
سامي حنا الصوالحه	٤٣٨٠٠٠
سمير حنا الصوالحه	٤٣٨٠٠٠
سعيد حنا الصوالحه	٤٣٨٠٠٠
نايف سليم الصوالحه	٧٣٠٠٠
فوزي سليم الصوالحه	٧٣٠٠٠
غازي سليم الصوالحه	٧٣٠٠٠
غالب سليم الصوالحه	٧٣٠٠٠
فارس سليم الصوالحه	٧٣٠٠٠
فريد سليم الصوالحه	٧٣٠٠٠

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١١/٦ .

• أعلن بأن شركة عساف ودخيل التجارية (العادية العامـــة) قد تسجلت لدي تحت رقم(٧٣٤٣) تاريـــخ ١٩٧٨/١٢/٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة عساف ودخيل التجارية العادية العامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

أ — محمود محمد سليمان عساف	اردني	عمان
ب— يوسف دخيل الذيب	«	«

٣ — غايات الشركة : استيراد وتصدير وبيع الادوات الصحية ومواد البناء والتدفئة المركزيـــة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار — خمسة الاف دينارد

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا: الشريكان مجتمعين في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتدا العمل : ١٩٧٨/١٢/٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة نورسي اخوان التجارية (العادية المحدودة) قد تسجلت لدي تحت رقم (٩٠٥) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة نورسي اخوان التجارية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وصفاتهم وعناوينهم : —

داود بولص نورسي	محدود المسؤولية	اردني	عمان
البيرا بولص نورسي	شريك عـام	«	«
جورج بولص نورسي	« «	«	«
ابراهيم بولص نورسي	« «	«	«
عيسى بولص نورسي	محدود المسؤولية	«	«

٣ — غايات الشركة : انشاء / او اقامة / او استثمار محلات تجارية للاتجار بالمواد الغذائية على كافة انواعها ومواد التنظيفات والادوات المنزلية وتمثيل شركات اجنبية وتعاطي اعمال الوكالات والوساطات التجارية / تملك الاموال غير المنقولة بقصد تحقيق غايـــات الشركة فقط .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز لها فتح فروع ووكالات داخل وخارج المملكة

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة وعشرون الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا: الشركاء العامون مجتمعين ومنفردين بكافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٢ :

• أعلن بأن شركة البوز والشريف التجارية العادية العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٤٧(تاريخ ٧٨/١٢/١٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة البوز الشريف التجارية العادية العامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — خليل يوسف محمد البوز اردني عمان
: ب— محمد عرفات سعيد صالح الشريف " "

٣ — غايات الشركة : بيع اللحوم .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠٠ دينار الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا: الشريكان مجتمعين في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٢ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة شاهين للهندسة والمقاولات والمسجلة تحت رقم ٦٣٤تاريخ٩٦٤/٧/٢٦ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : تؤلف لجنة ادارة تتولى التوقيع على كافة الامور الادارية والمالية والقضائية واية امور اخرى بما فيها التصرف وتتألف من السادة : — شاهين شاهين / عيسى شاهين / محمود شاهين .

٢ — تتولى اللجنة اعمال الادارة بصورة مطلقة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخه ولا يجوز لاي شريك اخر التدخل في اعمال ادارة الشركة .

٣ — يتولى الشركاء المذكورين في البند (١) بالتوقيع عن الشركة في الامور المالية بما يزيد عن ثلاثة الاف دينار مجتمعين وفي حالة غياب احد الشركاء يفوض الشريك الغائب اياً من الشريكين الاخرين خطياً ويشمل ذلك جميع اعمال التصرف من ادارية ومالية وقضائية وغيرها .

٤ — يتولى الشركاء في اللجنة المشار اليها بانتخاب رئيساً لها ويكون له حق التوقيع المنفرد في الامور الادا ية وتمثيل الشركة قبل الغير في هذه الحالة الامور وفقي حالة غيابه ينيب عنه خطياً احد الشريكين الاخرين

تاريخ التغيرات : ١٩٨٧/١١/٢٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مصنع الاسد للفلاتر والصناعات المعدنية والمسجلة تحت رقم ٣٠٨٧ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انضم الى الشركة الشريك زهير عبد العزيز العوران اردني برأسمال وقدره ٢٦٦٧ دينار .

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

اسم الشريك	الحصة بعد التغيير
احمد محمد احمد عوده	١٢٣٦٣ دينار
عارف حافظ عشوه	٥٤٥٥ دينار
طارق محمد العسلي	٣٥١٥ دينار

٣ — التغيير الحاصل بالمفوضين بالتوقيع عن الشركة في الامور المالية احمد محمد احمد عشوه واي من عارف حافظ عشوه وزهير عبد العزيز العوران مجتمعين او من يوكلانه خطياً وفي الامور الادارية احمد محمد احمد عوده وطارق محمد العسلي مجتمعين ومنفردين .

تاويخ التغييرات : ١٩٧٨/١٢/١٢ .

• أعلن بأن شركة حبش وصعوب للتعهدات العادية العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٢٧) تاريخ—— ١٩٧٨/١١/٢٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة حبش وصعوب للتعهدات العادية العامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — سيمون سليم سالم حبش اردني الزرقاء
: ب— احمد ابراهيم سليمان الصعوب " "

٣ — غايات الشركة : تعهدات ومقاولات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : عشرة الاف دينار ؟

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا: الشريكان مجتمعين بكافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١١/٢٧ ؟

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة حسن وعمر للاحذية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٢٨) تاريخ ١٩٧٨/١١/٢٨ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة حسن وعمر للاحذية عادية عامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — حسن محمد سالم حسن اردني عمان
: ب— عمر موسى محمد عنايه " "

٣ — غايات الشركة : بيع احذية جاهزة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة :

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار — خمسة الاف دينار :

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي : شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا: الشريكان مجتمعين او منفردين في كافة الامور المالية والادا رية والاخرى .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١١/٢٨

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة نواف ورياض صالح وشركاهم لاعمال الفندقية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٢٤) تاريخ ١٩٧٨/١١/٢٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ - اسم الشركة : شركة نواف ورياض صالح وشركاهم لاعمال الفندقية
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — نواف محمد صالح داود اردني عمان
: ب— رياض طاهر عوض صالح " "
: ج — عايده عطا محمد رمضان عليوات " "
٣ — غايات الشركة : اعمال الفندقية في عمان
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ثلاثة آلاف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدوده
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء مجتمعين او منفردين او من يفوضونه خطيا بذلك
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١١/٢٦

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مشغل عبد الحميد عساف وشركاه للالمنوم قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٢٩) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مشغل عبد الحميد عساف وشركاه للالمنيوم العادية العامه
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — عبد الحميد محمد عساف اردني الزرقاء
: ب— احمد ابراهيم اسعد خليل " "
٣ — غايات الشركة : مشغل وشبابيك وابواب المنيوم
٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء
٥ — مقدار رأسمال الشركة : الف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدوده
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعين في كافة امور الشركة
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٢ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامه شركة حجاوي وصبارين للحوم والمسجلة تحت رقم (٧٢٤٢) تاريخ ١٩٧٨/١٠/١٥ قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — اصبح اسم الشركة الجديد شركة احمد عبد الهادي ومحمود عبد اللطيف التجارية .
٢ — تصبح غايات الشركة : تجارة اللحوم والاسماك والدواجن والمواد الغذائية وتوزيع الغاز .
تاريخ التغيرات : ١٩٧٨/١١/٢٢ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامه شركة سوبر ماركت مرقه والعويوي العادية العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٥٢) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٤ حسب التفاصيط التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة سوبر ماركت مرقه والعويوي .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمد حسن محمد حسين مرقه اردني عمان
: ب— علي حامد العويوي " "
٣ — غايات الشركة : بيع وشراء لوازم السزبر ماركت .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠٠ دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدوده
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٤ .

• أعلن بأن شركة ابو جضم وسمعان التجارية العادية العامه قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٤٢) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ابو جضم وسمعان التجارية العادية العامة .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — ادمون داود ابوجضم اردني عمان
: ب— هلدا ابو جضم زوجة سمعان منصور سمعان " "
: ج — توفيق سمعان منصور سمعان " "
: د — نبيل سمعان منصور سمعان " "
٣ — غايات الشركة : تعاطي اعمال الاستيراد والتصدير والبيع بالجملة والمفرق والتعهدات والتسويق والوساطة بالعمولة وبأية اعمال تجارية مناسبة
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدوده
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : ادمون ابو جضم ونبيل سمعان منصور سمعان مجتمعين ومنفردين في الامور الادارية او من يفوضانه خطيا ادمون داود ابو جضم ونبيل سمعان منصور سمعان مجتمعين في الامور المالية او من يفوضانه خطيا .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة بنا وعزام التجارية والمسجلة تحت رقم (٦٢٥١) قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة وليد منير البنا .

٢ — انضم الى الشركة مناويل الياس عزام اردني برأسمال وقدره ١٠٠٠ دينار .

٣ — تغير اسم الشركة بحيث يصبح شركة عزام اخوان التجارية .

٤ — اصبح المفوضين بالتوقيع عن الشركة وتولي شؤونها الشريكان مجتمعين ومنفردين في كافة الامور ومن يفوضانه بذلك خطيا .

تاريخ التغيرات ١٩٧٨/١٢/٤ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة هشلمون اخوان والمسجلة تحت رقم (٣٩٧٢) تاريخ ١٩٧٥/١٠/٢١ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة الى (١٤٣) الف دينار .

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

الاسم	الحصة بعد التغيير بالدينار
عبد الحميد عبد المجيد الهشلمون	٣٣٠٠٠
زكريا عبد المجيد الهشلمون	٣٣٠٠٠
ماجد عبد المجيد المشلمون	٣٣٠٠٠
محمد عدنان عبد المجيد الهشلمون	٣٣٠٠٠
عبد المجيد عبد الحميد الهشلمرن	١١٠٠٠

٣ — اضافة تصنيع كرتون البيض الى غايات الشركة .

تاريخ التغييرات : ١٩٧٨/١١/٢٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة عليان التجارية والمسجلة تحت رقم ٨٣ تاريخ ١٩٦٧/٦/٢٦ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انضم الى الشركة كل من حسن محمد بدوي عليان كشريك عام برأسمال ٢٠٠٠ دينار واكرم محمد بدوي عليان شريك عام برأسمال ٢٠٠٠ دينار وخالد محمد بدوي عليان شريك عام برأسمال ٢٠٠٠ دينار واحمد محمد بدوي عليان شريك عام برأسمال ٢٠٠٠ دينار وخضر سعيد عليان شريك عام برأسمال ٢٥٠٠ دينار ومحمد نافذ سعيد عليان شريك عام برآسمال ٢٥٠٠ دينار واسحق سعيد عليان شريك عام برأسمال ٢٥٠٠ دينار .

٢ — التغير الحاصل في حصص بعض الشركاء : —

الاسم	الحصة بعد التغيير بالدينار
محمد بدوي عليان	٢٠٠٠ دينار
سعيد بدوي عليان	٢٥٠٠ دينار

تاريخ التغيرات : ١٩٧٨/١١/٤ .

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة عموريا السياحية المساهمة الخصوصية المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٩١) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة عموريا السياحية المساهمة الخصوصية المحدودة .

٢ — مركز الشركة : عمان ويجوز لها انشاء فروع و وكالات في اي مكان داخل المملكة وخارجها كما يجوز نقل اي فرع من فروعها او وكالة لها داخل المملكة وخارجها وفق احكام القانون .

٣ — غايات الشركة :

أ — ترويج المشاريع السياحية وادارة الفنادق .

ب — انشاء وتأسيس المشاريع السياحية بكافة انواعها وادارة الفنادق وملحقاتها وما يلزمها الاشراف عليهـــا .

جـ — ان تشارك او تساهم في اية شركة او مشروع او اعمال اخرى وان يكون لها مصلحة معها او تشترك او تندمج او ترتبط بها بأي شكل من الاشكال .

د — ان تستثمر اموالها الفائضة عن حاجتها او التصرف فيها بالكيفية التي تقررها الشركة من حين الى اخـــر .

هـ — القيام بأي عمل يساعد الشركة على تحقيق جميع غاياتها او اي منها .

و — ان تقترض او تحصل على الاموال اللازمة لا عمالها بالطريقة التي تراها مناسبة .

٤ — رأسمال الشركة : ستة وثلاثون الف دينار مقسمة الى ثلاث الاف وستماية سهم قيمة السهم عشرة دنانير .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : —

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
فاطمة محي الدين عربي كاتبي	١٦٠٠٠ سهم
فوزي حمدي سبيتاني	٨٠٠ سهم
ابراهيم احمد هادي	٤٠٠ سهم
جمال عبده ملحس	٤٠٠ سهم
عمر يوسف حمزه	٤٠٠ سهم

٦ — مسؤولية المساهمين : محدودة بقيمة الاسهم التي يكتتبون بها .

٧ — ادارة الشركة : مدير او هيئة مديرين حسب ما يقرره المساهمون في القرار الذي يضعونه لهذه الغاية .

٨ — مدة الشركة : غير محدودة .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة مطري وشركاه لتجارة قطع السيارات والمسجلة تحت رقم(٧٨٨) تاريخ ١٩٧٨/٣/٢٠ قد فسخت باتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/١١/٢٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة كبوشة وحسن للتعهدات الالكتروميكانيك قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣١٢) تاريخ ١٩٧٨/١١/١٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة كبوشة وحسن للتعهدات الالكتروميكانيك العادية العامـــة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — نادر يوسف جوهر كبوشة اردني المفرق
ب — محمد راسم فؤاد حسن اردني عمان

٣ — غايات الشركة : تعهدات تدفئة مركزية وصحية وشبكات مياه وتعهدات الالكتروميكانيك وتكييف هواء .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٨٠٠٠ دينار — ثمانية الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : نادر يوسف جوهر كبوشه منفرداً في جميع الامور المالية والادارية والامور الاخرى .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٨٧/١١/١٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معرض الجندي والمسجلة تحت رقـــم (٥٧٨٣) قد فسخت باتفاق الشركاء بتاريخ ١٩٧٨/١٢/١٤ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ابو طه وسلطان لتصنيع المواد الاسمنتية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣١٩) تاريخ ١٩٧٨/١١/٢٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ابو طه وسلطان لتصنيع المواد الاسمنتية العادية العامه

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — احمد فهمي احمد ابو طه اردني عمان
ب — عزالدين ابراهيم سلطان التميمي اردني عمان

٣ — غايات الشركة : معمل طوب ومواسير اسمنتية .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : يتولى ادارة الشركة ويوقع عنها في الامور المالية والادارية والقضائية واية امور اخرى الشريكان مجتمعين ومنفردين

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١١/٢١٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة حبايبة ودويك للدراسات والاستشارات قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣١٥) تاريخ ١٩٧٨/١١/٢١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة حبايبة ودويك للدراسات والاستشارات العادية العامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — الدكتور عبد النور عودة حبايبة اردني عمان
ب — اسحق عبد الرحمن الدويك اردني عمان

٣ — غايات الشركة : الدراسات والاستشارات الصناعيـة والزراعية والاداريـة والاقتصادية والاشراف على تنفيذ وادارة المشاريع .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٢٠٠٠ دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : الشريكان مجتمعان او منفردان او من يفوضاه خطياً .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معايعه والكعكاني للاحذية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٢٦) تاريخ ١٩٧٨/١١/٢٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة معايعة والكعكاني للاحذية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — ميشيل يوسف صليبا معايعه اردني الزرقاء
ب — زكريا حسن علي الكعكاني " "

٣ — غايات الشركة : تجارة الاحذية .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٢٠٠٠ دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفرضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : ميشيل يوسف صليبا معايعه وزكريا حسن علي الكعكاني مجتمعين او منفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١١/٢٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة الصيداوي والخليل وحسين لتصنيع المكيفات (العادية المحدودة) قد تسجلت لدي تحت رقم (٩٠٢) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الصيداوي والخليل وحسين لتصنيع المكيفات .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وصفاتهم وعناوينهم : —

محمود مصطفى الصيداوي	شريك عام	اردني	عمان
فريد ابراهيم الخليل	محدود المسؤولية	"	"
سامه محمد حسين	محدود المسؤولية	"	"

٣ — غايات الشركة : اقامة مصنع لانتاج منافذ الهواء للتكييف (جبريل)وتمثيل
: الوكالات والدخول بعطاءات تصميم وتنفيذ بهذا الخصوص
: وتملك العقارات شريطة ان لايكون تملك العقارات لمجرد
: الاحراز او الايجار بها .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز لها ان تفتح فروع في كافة مدن المملكة وخارجها
٥ — مقدار رأسمال الشركة : تسعين الف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: محمود مصطفى الصيداوي منفرداً .
شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: بكافة الامور او من يفوضه خطياً .
٨ — تاريخ ابتدا العمل : ١٩٧٨/١٢/٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ابو غزاله وشركاه للاستشارات العادية العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٥٠) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : صشركة ابوغواله وشركاه للاستشارات العادية العامة .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — طلال توفيق ابو غزاله اردني الكويت
: ب— ابراهيم محمد العباسي اردني عمـان
٣ — غايات الشركة : دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع على اختلاف انواعها
: اعداد الدراسات المالية والاقتصادية والصناعية والتجارية
: والتجارية للمشاريع .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة وعشرون الف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: الشريكان مجتمعين ومنفردين في كافة الامور او من يفرضه
شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: اي منهم بذلك خطياً بموجب وكالة .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٤ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامه شركة الناطور لمواد البناء قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٤٠)تاريـــخ ١٩٧٨/١٢/٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : الناطور لمواد البناء العادية العامة
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ — محمد امين عبد القادر الناطور اردني عمان
: ب— ابراهيم عبد القادر الناطور » »
: ج — فوزي عبد الرحيم احمد الناطور » »
٣ — غايات الشركة : تجارة مواد البناء
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدوده
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي: ابراهيم عبدالقادر الناطور وفوزي عبد الرحيـم احمد
شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: مجتمعين بكافة الامور .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامه شركة جابر وعمرو لمواد البناء والمسجلة تحت رقم (٦٦٦٧) تاريـــخ ١٩٧٨/٣/٢٦ قد فسخت بأتفاق الشركاء تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامه شركة غزل وصوفان التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٣٢) تاريخ تاريخ ١٩٧٨/١٢/٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : غزل وصوفان التجارية العادية العامة
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ — حسن عوض عيسى غزل اردني الزرقاء
: ب— احمد محمد محمود صوفان » »
٣ — غايات الشركة : بقالة مواد غذائية
٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٢٠٠٠ دينار الفا دينار
٦ — مدة الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: الشريكان منفردين ومجتمعين بالامور المالية والادارية
شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: والاخرى .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٣ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامه شركة صبح الفنية لتصنيع الرخام والمسجلة تحت رقم (٥٥١٥) تاريـــخ ١٩٧٧/٣/٣١ قد اجرت التغيرات التالية .

١ — انسحب من الشركة : ربحي داود صبح وعبد الكريم خليف الزعبي
٢ — انضم الى الشركة رفقي داود صبح بحصة مقدارها ٢٢٥٠ دينار .
٣ — اصبح المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها الشريكان مجتمعين ومنفردين .
تاريخ التغيرات ١٩٧٨/١١/٢٣ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدوده شركة المكتب المتحد للتجارة والمسجلة تحت رقم (٥٩٤) قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة الشريك ماهر فريد ارشيد .
٢ — تخفيض رأسمال الشركة الى (٥٥٠٠) دينار .
٣ — اصبح المفوضين بالتوقيع عن الشركة وائل نمر وهبه ومحمد حسن سليمان عبد العواد مجتمعين او منفردين او من يفوضانه .
تاريخ التغيرات : ١٩٧٨/١٠/١٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدوده شركة باصات عبد المجيد محمد عبد المهدي وشركاه قد تسجلت لدي تحت رقم (٨٩٩) تاريخ ١٩٧٨/١٢/٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركةباصاتعبد المجيد محمد عبد المهدي وشركاه العادية المحدوده

٢ — اسماء الشركاه وجنسياتهم وعناوينهم وصفاتهم : —

الاسم	صفة الشريك	الجنسية	العنوان
عبد المجيد محمد عبد المهدي الجماعات	شريك عام	اردني	الياروت /الكرك
ايمن عبد الحميد محمد الجماعات	محدود المسؤولية	اردني	الياروت / الكرك

٣ — غايات الشركة : تسير باص على خط المغير رأس الموجب وبالعكس .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الكرك

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٣٥٠٠ دينار ثلاثة الاف وخمسماية دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدوده

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : عبد المجيد محمد عبد المهدي او من يفوضه خطيا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/٣ .

• أعلن بأن شركة ابو روزا للتعهدات (العادية العامة) قد تسجلت لدي تحت رقم (٧٣٥٣) تاريخ ١٩٧٨/١٢/١٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ابو روزا للتعهدات العادية العامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — زكي محمود ابو روزا — اردني — عمان
ب — فتحي احمد محمود ابو روزا — " — "

٣ — غايات الشركة : تعهدات ابنية .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار — خمسة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : الشريكان مجتمعين او منفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٨/١٢/١٤ .

الأعلانات

اعـلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة ام معبد الابتدائية / عمان وفق نظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ تحت رقم (٣١) في اليوم الثالث عشر من شهر كانون اول لسنة ١٩٧٨ ؛

وزير العمل / دائرة الشؤون الاجتماعية
عصام العجلونـي

اعـلان

استنادا لقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٦ اعلن انه في اليوم العشرون من شهر كانون اول ١٩٧٨ قد تم تسجيل جمعية خاراس الخيرية / محافظة الخليل تحت رقم ٥٢٨ ؛

وزير العمل / دائرة الشؤون الاجتماعية
عصام العجلونـي

اعـلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل رابطة آل الاقرع/عملا باحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ١٩٧١ لتتمشى بموجب نظامها الاساسي وذلك اعتبارا من اليوم التاسع عشر مـن شهر كانون اول لعام ١٩٧٨ ؛

وزيـر الداخلية
سليمان عـرار

اعـلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل رابطة آل قسيسية كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامها الاساسي وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ١٩٧١ اعتباراً من اليوم الثاني عشر من شهر كانون الاول لعام ١٩٧٨ ؛

وزير الداخلية
سليمان عرار

اعـــلان

لتسجيل جمعية تعاونية

يعلن أن جمعية جامعة اليرموك التعاونية الأستهلاكية محدودة المسؤولية/اربد قد سجلت تحت رقم (٨٣٣) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩)لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعه من لظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم السادس عشر من شهر كانـــون أول سنة ١٩٧٨ .

مدير عـام المنظمة التعاونية الاردليـــة

حسن النابلسي

اعـــلان

لسجيل جمعية تعاوليـــة

يعلن ان جمعية صلاح الدين التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤوليه/ معان قد سجلت تحت رقم (٨٣٢) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩)لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من لظام الجمعيات التعاونيه رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثالث عشر من شهر كانون اول سنة ١٩٧٨ ؛

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونيـــة

يعلن ان جمعية حسبان التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محـــدودة المسؤولية/مادبا قد سجلت تحت رقـــم (٨٣١) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاونرقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثالث عشر من شهر كانون اول لسنة ١٩٧٨ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــلان

الغاء تسجيل جمعيه القويرة التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية/معان

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٧) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ أقرر الغاء تسجيل جمعية القويرة التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية في معان وشطبها من السجل العـــام للجمعيات التعاونية بعد أن تم تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونيـــه

يعلن ان جمعية جامعة بيروت العربية التعاونيةمتعددة الاغراض محدودة المسؤولية / عمان قد سجلت تحت رقم ٨٣٤بموجب المادة الخامسةمن القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم(٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثالث والعشرين من شهر كانـــون اول سنـــة ١٩٧٨ :

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونيـــة

يعلن ان جمعية المهندسين الزراعيين التعاونية للانتاج والخدمات الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/ القدس : قد سجلت تحت رقم (٨٣٥) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادةالسابعة من نظام الجمعيات رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليـــوم الثالث والعشرين من شهر كانون اول لسنة ١٩٧٨ ،

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
حسن النابلسي

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارة المبين مواصفاتها في ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعها كقطع بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية عملا باحكام الماده (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

النـــوع	الاســـم	الموديـــل	رقـــم المستـــودع
سيارة ركاب مرسيدس ١٩٠	سليمان محمد سالم السلايطة	١٩٦٣	٤٢٣٧/سيارات تاريخ ١٩٧٨/٤/٨

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارة المبين مواصفاتها في ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مـدة تزيد على ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريـدة الرسمية عملا باحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس ؛

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

النـــوع	الاسم	الموديـــل	رقم المستودع
موسكوفيتش	المتوفي خليل ابراهيم علي	غير ظاهر	٨٥٣٧/سيارات تاريخ ١٩٧٨/٧/٦

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان التراكتورالزراعي المبين مواصفاته في ادناه قدمضى على وجوده في مستودع السيارات مدة تزيد عن ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعه بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية عملا باحكام المادة من قانون الجمارك .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

النـــوع	الاسم	الموديل	رقم المستودع
تراكتور زراعي	مجهـــول	غير معروف	٧٧٣١/سيارات تاريخ ٩٧٨/٦/٩

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان البضاعة المبينة بالكشف المرفق قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك مدة تزيد على ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان عملاباحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مديـــر جمـــرك عمـــان
احمـــد عبد العزيز

كشف البضائع المحولة الى جمرك عمان

رقم البوليصة	عدد الطرود	التاريخ	المنافست	المحتويـــات	صاحب العلاقة
٤٧٧٩٧٩٣٤	٢	٧٠/٤/١٦	٢٥٤٦ ٢٦٢١ ٢٧٩٥	١٢١٤٥/٢٧٥٠/ع لبنان	٩٧٣/١١/٢٥ توفيق ابوخجيل
١٣٩٨٣٤٠٦	١	٧٨/٤/١٨	٢٥٩١	قطـــع المنيوم	
١٧٠٢٤٣٣	١	٧٨/٤/١٦	٢٥٤١	قطع غيـــار	
٢٤٨٨٧٤٣	٣	٩٧٨/٤/٨	٢٣٥٠	مماسح لتنظيف السيارات	
٢٤٣٣٢٧٠	١	٧٧/١٢/٢٥	٨٠٩٣	قطع غيـــار	
١٢١٢٣٨٥	١	٧٧/ ٧/٢	٧٥٠٩	قطع غيـــار	

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع المبينة ادناه قد مضى على تنزيلها مدة تزيد على ثلاثة اشهر وعملاً باحكـــام المادة ٥٥ من قانون الجمارك سيتم بيعها بعد مرور شهـــر واحد مـــن نشر هذا الاعلان،

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

تاريخ التنزيل	رقم الكشف الفرعي	العدد	المحتويات	اسم المستورد	الشركة المخلصة	رقم سجل المستودع
١٩٧٨/٦/١٧	١٠٣٩٠٨	١	ادوات للدعاية	مكتب ترانزيت عمان	مكتب ترانزيت عمان	١١٢٣
١٩٧٨/٧/٢٣	٩٥٨١٠	٤٢	البسة رجاليه	مؤسسة بدر للتجارة	الهـــلال	١٣٦١
١٩٧٨/٨/١	١٠٧٣٤٦	٢٧	خيوط	مصنع تريكو ماجده	مكتب ترانزيت عمان	١٤٠٩
١٩٧٣/٨/٣	١٠٧٤٧٠	١٥	الات	مؤسسة سعد للتجارة	اورينت	١٤٣٤
١٩٧٨/٧/٣١	١٠٧٢٥٣	١٠٤٨	علاجات طبية	مستودع ادوية الكردي	مسلماني	١٤٤٦
١٩٧٨/٨/١٥	٦٦٢٠٥	٢٩	قطع افران	شركة افران اوفراول	نفســـه	١٤٨٢
١٩٧٨/٨/١٦	١٠٨٧٨١	١	قطع تبديل	شركة نويل للتجارة	النمر	١٤٨٧
،	١٠٩٩٢٧	٣٧	اطارات كاوتشوك	مؤسسة الواخي للتجارة	مطالقه	١٤٩٤
١٩٧٨/٨/١٩	١٠٨٨٦٧	٦٠	صوبـــات	وفا الدجاني	خرينوود اوودي	١٥٠٤
،	١٠٨٩٦٦	١٢	اقفه	ابراهيم البخاري	سعيد عنايا	١٥١٣
١٩٧٨/٨/٢٠	١٠٩٩٨١	٣	ملابس شخصيه	موسى محمود شاهين	الناطور	١٥١٧
١٩٧٨/٨/٢٧	١١٠٤١٧	٦٨	مواد غذائيه	نظمي صبيح	النمر	١٥٤٩
،	،	١١	اسنسات	الشركة العربية للبسكوت	الناطور	١٥٤٩
،	،	٢٤	،	مصنع السكاكر	الاردن	١٥٤٩
١٩٧٨/٩/١٨	١١٢٤٠٧	٣٥٦	مفروشات	شركة شاهين	النعيم	١٦٤٨
١٩٧٨/٩/٢٠	٦٦٣٩٥	٩٠	بطاين للجزمات	محمود ابو الذهب	الترانزيت	١٦٦٣
١٩٧٨/٩/٢٥	٦٦٤٣٢	١٦٠	احذيه رياضيه	،	،	١٦٨٠

الاصل/ صفحة ١

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارة المبين مواصفاتهافي ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة اشهر لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعــلان بالجــريدة الرسمية عملا باحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس .

مديــر جمــرك عمــان
احمــد عبد العزيز

النوع	الاسم	الموديــل	رقم سجل المستودع
مرسيدس شاحنة	حمدان مقبل وشريكه فالح الغرايبه	١٩٦٤	٥٧٠٩/سيارات

تاريخ ١١/٥/١٩٧٨

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارة المبينة مواصفاتها في ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد عن ثلاثة اشهر لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعــلان بالجريــدة الرسمية عملا باحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مديــر جمــرك عمــان
احمــد عبد العزيز

النوع	الاسم	الموديل	رقم المستودع
سيارة فورد بكب للنقل	مجهول	٩٦٧	٢٢٨٣/سيارات تاريخ ٩/٢/٧٨

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارة المبينه مواصفاتها في ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد عن ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريــدة الرسمية عملا باحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس ،

مديــر جمــرك عمــان
احمــد عبد العزيز

النوع	الاسم	الموديل	رقم المستودع
سيارة مرسيدس اللاب	الحاج محمد ابوديه	غير معروف	١٢٩٤٥/سيارات

تاريخ ٢٤/٩/١٩٧٨

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارة المبين مواصفاتها ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة اشهر لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسميــة عملا باحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس.

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

النــوع	الاســم	الموديل	رقم المستودع
B.M.W	هودليان جاكون	١٩٦٧	٨٥٣٦/سيارات

تاريخ ٦/٧/١٩٧٨

أعــلان

صادر عن دائرة تسجيل اراضي عجلون

يعان للعموم بانه قد تم تصديق جدول حقوق قطعــة الارض رقم ٢٨ من الحوض رقم ١٣ حي رقم ٢ من اراضي صخره وقد فتح لها سجل لصرف سندات التسجيــل اعتبارا من تاريخ ٢/٨/١٩٧٨ لقاء رســوم التسوية البالغة ٥ر١٪ وستضاعف الرسوم بعد مضي خمس سنوات من التاريخ المذكور . وبناء عليه فان لاصحاب الحقوق مراجعة دائرة تسجيل اراضي عجلون من اجل دفع رسوم التسوية المستحقة على اراضيهم .

مدير تسجيل اراضي عجلون
مروان جمول شاكر

اعــلان

صادر عن دائرة تسجيل اراضي عجلون

يعان للعموم بانه قد تم تصديق جدول حقوق الاراضي المختصة بالقطع ذوات الارقام ٤٦ ، $\frac{1}{46}$ ، ٤٧، ٤٧، ٤٩ ، ٥٠ من الحوض رقم ١١ حي رقم ٢ من اراضي قرية عنجرة واصبــح قيدها نهائيا ومصدقا وقد فتح لها سجل لصرف سندات التسجيل اعتباراً من تاريخ ٧/٨/١٩٧٨ وبناء على ذلك فان لاصحاب الحقوق مراجعة دائرة تسجيل اراضي عجلون من اجــل دفع رسوم التسوية البالغــة ٥ر١ ٪ وستضاعف الرســوم بعد مضي خمس سنوات من التاريخ المذكور .

مدير تسجيل اراضي عجلون
مروان جميل شاكر

مطالبات

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ٩٧٣ ، ارجو المبادرة الى دفع المبالغ المطلوبة منه لحساب رخص التلفزيون الى محاسبه مالية المفرق في مالية المفرق خلال مدة اقصاها ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، واذا تخلفتم عن الدفع فستتخذ بحقكم الاجراءات القانونية ؛

وزير المالية

اسم صاحب المعــرض	العنــوان	القيمـة المطلوبــة دينــار
امجد حــداد	المفرق	٨٧٠
عيسى السخنى	«	١٦٢
عزت سهاونه	«	٩١٨
احمد منيــزل	«	١٢
عبدالله حسن صالح	«	١٧
حسين احمد الحمود	«	٣٣٠
سمير عصفوره	«	٢٤
اسامه محمد عناب	«	٥٤
فيصل سعيد ابو غنيم	«	١٢
داود خليل الدير	«	١٢٠
اغناطيوس انطون	«	١٨
محمد عبد القادر الصباغ وشريكه	«	٢٣٤

نص مطالبة

يطلب من الساده اصحاب محلات سلفر هوم عمان شارع سقف السيــل المبالغ المبينة ارقامها في ادناه رسوم وغرامات عن القضية الجمركية رقم ١٩٧٨/٨٨٠٦ وبموجب طلب المصالحة رقم ٣٠٩٨٩ /١٩٧٨.

فعلى المذكورين المبادرة الى دفع هذه المبالغ الى مديرية القضايا في وزارة الجمارك خلال مدة ستــين يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرضون اليها .

وزير المالية ــ الجمارك

فلس	دينار	
١١٠	١١٠	غرامة جمركية
١١٠	١٥٤	رسوم جمركية
٢٢٠	٢٦٤	المجمــوع

اعــلان

عملا باحكام الفقرة (ل) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من الاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه بدفع المبالغ المبية ازاء اسم كل منهم الى مدير مالية محافظة عمان خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما والا فستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

وزير المالية

الاســم	العنــوان	نــوع المطالبة	المبلــغ فلس	المبلــغ دينار
١ ــ السادة شركة الاعتماد للتعهدات الكهربائية	عمــان	رسوم اضافية للجامعة	ــ	٣٠
الساده عبد الفتاح طبيله مكتبة الطلبه	جبل التاج / عمان	واردات جريده رسمية	ــ	٠٦
الساده شركة شاهد ورباع	العبدلي	رسوم اضافية للجامعة	ــ	١٢٥
الساده شركة المحلات الشعبية للادوات الصحية .	شارع الملك عبدالله	رسوم اضافية للجامعه	ــ	٥٠

نص مطالبة

يطلب من السادة محلات عطور شهر زاد (م . ح ــ ملص) عمان مبلغ وقدره (٤٧٤٥) دينارا و (٣٢٠) فلس وهو الرسوم الجمركية المتحققة على المذكورين بموجب القضية الجمركية رقم ٩٧٨/٦٢٥٢ واستنادا الى طلب المصالحة رقم ٣٠٩٤٤ تاريخ ٩٧٨/٨/١٩ وعملا بالماده (١٦٤) من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنه ٩٦٢ .

فعلى المذكورين المبادرة الى دفع هذا المبلغ الى مديرية القضايا في وزارة الجمارك خلال مدة ستين يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

وزير المالية ــ الجمارك

نص مطالبة

يطلب من السيد يحيى جدعان حسن صلاح من معان ــ سكان الزرقاء مبلغ وقدره (١٦١٤٤) دينار غرامــة جمركية لحساب القضية الجمركية رقم ٩٧٨/٨٩١٦ المنظمة بمركز جمرك عمــان ، واستنادا لقرار السلطة الصادر بتاريخ ٩٧٨/١١/٢٧ عملا بالمادة ١٦٤ من قانون الجمارك والمكوس رقم ١ لسنة ١٩٦٢ ؛

فعلى المذكور المبادرة الى دفع هذا المبلغ الى مديرية القضايا في وزارة الجمارك خلال ستين يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية تلافيا للأجراءات القانونية التي قد يتعرض اليها .

وزير المالية ــ الجمارك

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من السيد اسبيزوا بشارة فانوس – سوق الصاغة/عمان المبادرة الى دفع مبلغ ٢٠٥ دنانير و ٣٥٣ فلسا لحساب ضريبة الاراضي السقي/جرش الى محاسب مالية لواء جرش خلال مدة اقصاها (٦٠) يومـــا والا فستتخذ بحقكم الاجراءات القانونية .

وزير الماليـــة

اعـــلان

نص مطالبة

يطالب من السادة فؤاد ووليد جمعة من عمان شارع بسمان مبلغ وقدره (٢٣٩١) دينار غرامة جمركية وفرق رسوم جمركية لحساب القضية الجمركية رقم ١٣/ ٩٧٨ المنظمة بمركز جمرك البوندد واستنادا لقرار السلطة الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٨/٢٠ عملا بالمادة ١٦٤ من قانون الجمارك والمكوس رقم ١ لسنة ١٩٦٢ .

فعلى المذكورين المبادرة الى دفع هذا المبلغ الى مديرية القضايا في وزارة الجمارك خلال ستين يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية تلافيا للاجراءات القانونية التي قد يتعرضون اليها .

وزير المالية/الجمارك

اعـــلان

على المذكور أدناه تسديد المبلغ المطلوب منه لمؤسسة الاقراض الزراعي خلال خمسة عشر يومـــا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حالة تخلفه عن التسديد ستطبق بحقه الاجراءات القانونية لتحصيل هذا الدين .

مديـــر عـــام
مؤسسة الاقراض الزراعي

اسم المقترض	البلـدة	رقم بطاقة المقترض	رقم سند الديـــن	المبلغ المطاوب تسديده فلس	المبلغ المطاوب تسديده دينار
السيد درويش محمد الحديد	حوشا/الرمثا	٤١٦٢	٩٨٠/اعمار ٢٧٨/بذار	٥٩٩	٩٨

قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم عبد الحليم ضرغام سلعوس/فار من وجه العدالة .

صادر بالقضية الجزائية رقم ٩٧٨/٢٠٩

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائيـــة اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميـــة لتسليم نفسك الى السلطات القضائيـــة لمحاكمتك عن تهمة تزوير استعمال مزور خلافا لاحكام المواد (٢٦٥ ، ٢٦١) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامـــة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

صدر في ١٩٧٨/١١/٢٩

قـــرار امهـــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم عصام هشام احمد غنيم/من سلفيت ومجهول الاقامة .

صادر بالقضية الجزائية رقم ٩٧٨/٦٦ .

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميه لتسليم نفسك الى السلطات القضائيـــة لمحاكمتك عن تهمة هتك العرض خلافا لاحكـــام المواد (٢/٢٢٨) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

صدر في ١٩٧٨/١١/٢٥

خلاصة حكم جزائـــي

صادر عن محكمة صلح سحر

المشتكي : الحق العام .

الظنين : حسين محمد مصطفى محمد.

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/٧/٨ الحكم بحبسه مدة اسبوع واحد والرسوم عن التهمة الاولى وتغريمه ثلاثة دنانير والرسوم عن التهمة الثـــانية وتغريمه ثلاثة دنـــانير والرسوم عن التهمة الثالثة وجمع العقوبات بحيث يصبح الحبس اسبوع والغرامة تسعة دنانير والرسوم حكما غيابيـــاً بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف.

خلاصة حكم جزائي

صادر عن محكمة صلح سمر

المشتكي . الحق العام

الظنين: زيدان محمد حسن سمرين / عمان المحطة

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/٩/١٩ الحكم بدفعه غرامة خمسة دنانير والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة صلح سمر

المشتكي : الحق العام

الظنين : احسان احمد خالد حسن / الرمثا

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/٩/١٩ الحكم بدفعه غرامة ثلاثة دنانير والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة صلح سمر

المشتكي : الحق العام

الظنين : احمد قاسم محمد ابو عليقه / الرمثا

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٧/٤/١٩ الحكم بدفعه غرامة عشرة دنانير والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة صلح سمر

المشتكي : الحق العام:

الظنين : عبد الحميد محمد صنوبر / من دمشق

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/٧/١١ الحكم بدفعه غرامة ثلاثة دنانير والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف.

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة سمر

المشتكي : الحق العام:

الظنين: احمد قاسم محمد ابو عليفه من الرمثا

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٧/٨/١٣ الحكم بدفعه غرامة ثلاثة دنانير والرسوم عن التهمة الاولى وغرامة ثلاثة دنانير والرسوم عن التهمة الثانية مع حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة صلح سمر

المشتكي : الحق العام

الظنين : محمد خير صلاح الدين الاطرش من دمشق

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/١٠/١٠ الحكم بدفعه غرامة ثلاثة دنانير والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة صلح سمر

المشتكي : الحق العام

الظنين منير مصطفى محمود وهبي / الشونه الشمالية

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم السير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/١٠/١٠ الحكم بحبسه مدة اسبوع واحد والرسوم وتغريمه ستة دنانير والرسوم حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة صلح سمر

المشتكي : الحق العام .

الظنين : مبارك احمد سليمان شتيور خط اربد / حكما ء

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم السير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/١٠/١٠ الحكم بدفعه غرامة سبعة دنانير والرسوم حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف :

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة صلح الزرقاء

المشتكي : الحق العام .

الظنين : محمد عقله سليم الزغول / الزرقاء حي جناعه ء

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم السير المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٨/١٠/١٠ الحكم بدفعه غرامة دينار واحد والرسوم حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف ء

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمـــة صلح سمر

المشتكي : الحق العام •

الظنين : رياض عقله رضوان حسين اربد شارع الملك طلال سائق.مكتب تكسي الرشيد .

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابـــه الجرم السير المسند اليه للدلك تقرر في ١٩٧٨/١٠/١٠ الحكم بدفعه غرامة دينار واحد والرسوم حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمـــة صلح سمر

المشتكي : الحق العام .

الظنين : محمد احمد خليل الزهراوي من الرمثا / الحي الشمالي .

ثبت بالأدلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم السير المسند اليه للدلك تقرر في ١٩٧٨/٧/١١ الحكم بتغريمه دينار والرسوم حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق بداية عمان

اسم المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته التلميذ العسكري المرمج رقم ١٥٦٤٢٨ حسن محمد عبد الله / من سحاب ويقيم فيهـــا .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية عمان يوم السبت الواقـع ١٩٧٩/١/٢٠ الساعة ½ ٨ صباحاً زواليه للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادر من محكمة حقوق بداية عمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته محمد خضر محمــود ذيب لبنـــاني الجنسية / سائق / يعرف بواسطة مدير شرطة الباديه .

يقتضي حضورك لمحكمة حقـــوق بداية عمان يوم الخميس الواقـع ١٩٧٩/١/٢٥ الساعة ½ ٨ صباحاً زوالية للنظر في الدعـــوى التي اقامهـــا عليك النائب العـــام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكـــرات جلـــب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم فان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المنصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجريمة
عدنان خليل الياس شطه	الجنايات الكبرى	٩٧٩/١/١٤	٩ صباحاً	الاغتصاب
عناد عبد الكريم	صلح جزاء عمان	٩٧٩/١/١٨	»	جزائية
روحي محمد سعيد اسعد	»	٩٧٩/٢/٣	»	»
محمد علي صالح العموري	»	٩٧٩/٢/٣	»	»
حسن نمر عرقوب	»	٩٧٩/١/٢١	»	»
احمد يونس العبيد المصطفي العلي	صلح الزرقاء	٩٧٩/١/١٥	»	اتلاف جواز سفر
لازم عليان الشراري	»	٩٧٩/١/٢٠	»	صدم
عياض عبد اللطيف عبد الجبار	»	٩٧٩/١/١٨	»	سوء استعمال الامانـــة
محمد عادل الادهم	صلح السلط	٩٧٩/١/١٣	»	شيك بدون رصيد
تيسير محمد النابلسي	صلح جزاء معان	٩٧٩/٢/٢٠	»	»
فايق غريفان	الجمارك البدائية	٩٧٩/١/٢٠	»	التهريب
سامي محمد الحباشنة	»	٩٧٩/١/٢٧	»	حقوق